

# آداب التعامل مع الفتنة

تأليف  
أبي جبر الله فضيل بن عمرو والتراشيري

عبد السلام

دار الاميان  
الإسكندرية

شبكة  
الألوكة  
www.alukah.net

دار القسمة  
الإسكندرية

# آرَابُ التَّعَامُلِ مَعَ الْفِتَنِ

تَأليف  
أبي محمد رافع بن فضال بن محمد وأبي رافع السمرقندي

دار الأملانيك  
الطبع والنشر والتوزيع  
الطبعة ٥٤٥٧٦٦هـ

دار الألوكة  
الطبع والنشر والتوزيع  
الطبعة ٥٤٥٧٦٦هـ ت: ٥٢٢٢٠٠٠



# بسم الله الرحمن الرحيم

اسم الكتاب، آداب التعامل مع الفتن

المؤلف، الشيخ فيصل الحاشدي

رقم الإيداع، ٢٠٠٩/٣٥٤٢

نوع الطباعة، ٢ لون

عدد الصفحات، ٦٤ صفحة

القياس، ٢٤×١٧

تجهيزات فنية،

مكتب دار الإيمان للتجهيزات الفنية

أعمال فنية وتصميم الغلاف، عادل المسلماني.

محفوظ  
جميع الحقوق  
للناشر

## الإدارة

دار الأيمان  
١٧ شارع خليل الخياط - مصطفى كامل - الإسكندرية.  
تليفاكس، ٥٤٤٦٤٩٦ - ٥٤٥٧٣٦٩

## المبيعات

دار النهضة  
١٩ شارع خليل الخياط - مصطفى كامل - الإسكندرية.  
تليفاكس، ٥٢٢٢٠٠٢ - ٥٤٥٧٣٦٩

دار الأيمان  
١٩ شارع خليل الخياط - مصطفى كامل - الإسكندرية.  
تليفاكس، ٥٤١١٩١٠ - ٥٤٥٧٣٦٩

دار الأيمان  
امام كوبري النهضة القديم - النهضة - الإسكندرية.  
تليفاكس، ٢٨١٦٠٤٢ - ٥٤٥٧٣٦٩

## فرع القاهرة

دار الأيمان  
درب الأتراك - خلف الجامع الأزهر - القاهرة.  
تليفون، ٢٥١٢٠٦٢١

E-mail dar\_aleman@hotmail.com



## آداب التعامل مع الفتن ٥

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمة


الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى أَشْرَفِ الْمُرْسَلِينَ.

أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي لَمَّا رَأَيْتُ الطَّرِيقَ مَخْضُوفَةً بِالْفِتَنِ، فَمِنَ وَقْتِ انْكَسَارِ بَابِهَا، وَهِيَ تَمِيدُ وَتَضْطَرُّ بِأَهْلِهَا، وَأَحْيَانًا تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ - كَتَبْتُ إِلْمَاعَةَ سَرِيعَةً، وَعُجَالَةً لَطِيفَةً، وَسَمَّيْتُهَا «آدَابُ التَّعَامُلِ مَعَ الْفِتَنِ»؛ لِتَكُونَ إِشَارَةً عَلَى طَرِيقِ أَصْحَابِ الْعَقِيدَةِ الصَّحِيحَةِ، وَالنُّفُوسِ الصَّافِيَةِ الْمُسْتَشْرِفَةِ لِنُورِ الْيَقِينِ، مُجْتَنِبِهِمُ الْعَثْرَاتِ، وَتَقِيهِمُ الزَّلَّاتِ.

وَأَسْأَلُ اللَّهَ بِأَسْمَائِهِ الْحُسْنَى وَصِفَاتِهِ الْعُلَى أَنْ يُجِيبَنَا الْفِتْنَ، مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ، وَأَنْ يُرِينَا الْحَقَّ حَقًّا، وَيَرْزُقَنَا إِتْبَاعَهُ، وَالْبَاطِلَ بَاطِلًا، وَيُوقِّنَنَا لِاجْتِنَابِهِ، وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

كُتِبَ

عَمْرًا فَضِيلَ بْنِ عَبْدِ وَائِلِ بْنِ إِسْرَاقِ



## آرَابُ الْقَائِلِ بِعِ الْفِتَنِ ⑦

## لَفْظُ الْفِتْنَةِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

قال يحيى بن سلام: تفسيرُ الْفِتْنَةِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ عَلَى أَحَدِ عَشَرَ وَجْهًا:

الأول- الْفِتْنَةُ تَعْنِي: الشُّرْكَ، كَمَا فِي قَوْلِهِ - تَعَالَى -: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الَّذِينَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٣].

الثاني - الْفِتْنَةُ تَعْنِي: الْكُفْرَ، كَمَا فِي قَوْلِهِ - تَعَالَى -: ﴿أَبْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ﴾ [الاعمران: ٧].

الثالث - الْفِتْنَةُ بِمَعْنَى: الْإِبْتِلَاءِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ - تَعَالَى -: ﴿لَا تَحْسِبِ النَّاسَ أَنْ يُزَكَّوْا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ﴾ [العنكبوت: ١-٢].

الرابع- الْفِتْنَةُ بِمَعْنَى: الْعَذَابُ فِي الدُّنْيَا، وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ - تَعَالَى -: ﴿فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ﴾ [العنكبوت: ١٠].

الخامس - الْفِتْنَةُ تَعْنِي: الْحَرْقَ بِالنَّارِ، وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ - تَعَالَى -: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَتِنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [البروج: ١٠].

السادس - الْفِتْنَةُ بِمَعْنَى: الْقَتْلُ، كَمَا فِي قَوْلِهِ - تَعَالَى -: ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يُفْتِنَكُمْ﴾

[النساء: ١٠١].

السابع - الْفِتْنَةُ بِمَعْنَى: الضُّدُودِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ - تَعَالَى -: ﴿وَاحْذَرْتُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ﴾

[المائدة: ٤٩].

الثامن - الْفِتْنَةُ بِمَعْنَى الضَّلَالَةِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ - تَعَالَى -: ﴿فَاتَّكُرُومًا تَعْبُدُونَ﴾ [٣٣] مَا أَنْتَ عَلَيْهِ يَفْتِنِينَ﴾ [الصافات: ١٦٦-١٦٧].

الثاني- الْفِتْنَةُ بِمَعْنَى: الْمَغْذَرَةِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ - تَعَالَى -: ﴿ثُمَّ لَوْ كُنَّا فَتِنُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا وَاللَّهِ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣].

العاشر- الْفِتْنَةُ بِمَعْنَى: التَّسْلِيطِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ - تَعَالَى -: ﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [يونس: ٨٥].





### ٨) آداب المُقاتِل مع الفِتنِ

الحادي عشر - الفِتنَةُ بمعنى: الجنون. كما في قوله - تعالى -: ﴿ يَا أَيُّهَا الْمُفْتُونُ ﴾ [القم: ٦].  
أي: المجنون.

### وزاد الفيروز آبادي<sup>(١)</sup>:

الثاني عشر - الفِتنَةُ بمعنى: الإنم. كما في قوله - تعالى -: ﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ ﴾ [النور: ٦٣].

### وزاد الكفوي<sup>(٢)</sup> المعاني الآتية:

الثالث عشر - الفِتنَةُ: المرض. كما في قوله - تعالى -: ﴿ يُفْتَنُونَ فِي كُلِّ عَامٍ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ لَا يَتُوبُونَ وَلَا هُمْ يَذَكَّرُونَ ﴾ [التوبة: ١٢٦].

الرابع عشر - الفِتنَةُ: القضاء. وذلك كما في قوله - تعالى -: ﴿ إِنْ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَنْ نَشَاءُ وَتَهْدِي مَنْ نَشَاءُ ﴾ [الأعراف: ١٥٥].

الخامس عشر - الفِتنَةُ: العَفْوُ، كما في قوله - تعالى -: ﴿ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [النور: ٦٣].

السادس عشر - الفِتنَةُ: النَّفْيُ عَنِ الْبَلَدِ، وَذَلِكَ كَمَا يَحْتَمِلُهُ قَوْلُ اللَّهِ - تَعَالَى -: ﴿ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ ﴾ [البقرة: ١٩١].



(١) «بصائر ذوي التَّمييز» (٤/١٦٧).

(٢) «الكليات» (٦٩٢).



## أزواج القاطل مع الفتن ٩

إخبار النبي ﷺ أمته  
بما سيصيبهم من بلاء وفتن

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَزَلْنَا مَنْزِلًا، فَمِنَّا مَنْ يُضِلُّحُ خِبَاءَهُ، وَمِنَّا مَنْ يَنْتَضِلُّ<sup>(١)</sup>، وَمِنَّا مَنْ هُوَ فِي جَشْرِهِ<sup>(٢)</sup>، إِذْ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ، فَاجْتَمَعْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَقَالَ: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَى خَيْرٍ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَيُنْذِرَهُمْ شَرًّا مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَإِنَّ أُمَّتَكُمْ هَذِهِ جُعِلَ عَافِيَتُهَا فِي أَوَّلِهَا، وَسَيُصِيبُ آخِرَهَا بَلَاءٌ وَأُمُورٌ تُنْكَرُوْنَهَا، وَتَحِيءُ فِتْنَةٌ، فَيُرَقِّقُ بَعْضُهَا بَعْضًا<sup>(٣)</sup>، وَتَحِيءُ الْفِتْنَةُ، يَقُولُ الْمُؤْمِنُ: هَذِهِ مُهْلِكَتِي، ثُمَّ تَنْكَشِفُ، وَتَحِيءُ الْفِتْنَةُ يَقُولُ الْمُؤْمِنُ هَذِهِ هَذِهِ؛ فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزْخَرَ حَاحَ النَّارِ، وَيَدْخُلَ الْجَنَّةَ، فَلَتَاتِهِ مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَلَيَأْتِ إِلَى النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ، وَمَنْ بَايَعَ إِمَامًا، فَأَعْطَاهُ صَفْقَةً يَدِهِ، وَثَمْرَةَ قَلْبِهِ فَلْيُطِعْهُ إِنْ اسْتَطَاعَ، فَإِنْ جَاءَ آخَرٌ يُنَازِعُهُ، فَاضْرِبُوا عُنُقَ الْآخِرِ»<sup>(٤)</sup>.



(١) يَنْتَضِلُّ: مِنَ الْمُنَاضَلَةِ، وَهُوَ الْمُرَامَةُ بِالنُّشَابِ وَالسَّهَامِ.

(٢) الْجَشْرُ - بفتح الجيم والشين -: الدَّوَابُّ الَّتِي تَرْعَى، وَتَبَيَّتْ مَكَانَهَا.

(٣) يُرَقِّقُ بَعْضُهَا بَعْضًا: أَي: يُصَيِّرُ بَعْضُهَا بَعْضًا رَقِيقًا (أَي: حَقِيقًا لِعِظَمِ مَا بَعْدَهُ).

(٤) رواه مسلم (١٨٤٤).




(١٠) آثَابُ الْقَاعِلِ مَعَ الْفِتَنِ

## أَكْثَرُ بَلَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي التَّفَرُّقِ وَتَسْلِيطِ بَغْضَاهَا عَلَى بَغْضٍ

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَكَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ﴾، قال رسول الله ﷺ: «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ». قال: ﴿أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ قال: «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ»، ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيْعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ﴾، قال رسول الله ﷺ: «هَذَا أَهْوَنُ»، أو: «هَذَا أَيْسَرُ»<sup>(١)</sup>.

قال الحافظ رحمته الله: «قال ابن بطال: أجاب الله - تعالى - دعاء نبيه في عدم استئصال أمته بالعذاب، ولم يجبه في أن يلبسهم شيعة (أي: فرقا مختلفين)، وألا يذيق بعضهم بعضهم بأس بعض (أي: بالحرب والقتل بسبب ذلك)، وإن كان ذلك من عذاب الله، لكن أخف من الاستئصال، وفيه للمؤمنين كفارة»<sup>(٢)</sup>.



(١) رواه البخاري (٤٦٢٨).

(٢) «فتح الباري» (٢٩٦/١٣).



## أثراب القائل مع الفتن ⑪

## نزول الفتن

عن أسامة بن زيد رضي الله عنه، قال: أشرف <sup>(١)</sup> النبي ﷺ على أطم <sup>(٢)</sup> من أطام المدينة، فقال: «هل ترون ما أرى؟ إني لأرى مواقع الفتن خلال بيوتكم كمواقع القطر» <sup>(٣)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر رحمته الله: قوله: «مواقع» أي: مواضع السقوط «خلال» أي: نواحيها، شبه سقوط الفتن وكثرتها بالمدينة بسقوط القطر في الكثرة والعموم، وهذا من علامات النبوة لإخباره بما سيكون، وقد ظهر مصادق ذلك من قتل عثمان، وهلم جرا، ولاسيما يوم الحرة <sup>(٤)</sup>. والرؤية المذكورة يُحتمل أن تكون بمعنى: العلم أو رؤية العين بأن تكون الفتن مثلت له حتى رأى، كما مثلت له الجنة والنار في القبلة، حتى رآهما وهو يصلي <sup>(٥)</sup>.

وقال رحمته الله: «وإنما اختصت المدينة بذلك؛ لأن قتل عثمان رضي الله عنه كان بها، ثم انتشرت الفتن في البلاد بعد ذلك، فالقتال بالجمل وبصيفين <sup>(٦)</sup> كان بسبب قتل عثمان، والقتال بالنهر وإن كان بسبب التحكيم بصيفين، وكل قتال وقع في ذلك العصر إنما تولد عن شيء من ذلك، أو عن شيء تولد عنه، ثم إن قتل عثمان كان

(١) أشرف: علا وارتفع.

(٢) الأطم: بضمه وبضمّتين: حوض مبنّي بحجارة، والجمع أطام، وأطوم.

(٣) رواه البخاري (١٨٧٨)، ومسلم (٢٨٨٥)

(٤) الحرة - بالفتح -: أرض بظاهر المدينة، بها حجارة سود كبيرة نخرة، كأنما أحرقت بالنار، كانت بها وقعة أيام يزيد بن معاوية، لما أباح المدينة ثلاثة أيام فانتهبها عسكره من أهل الشام الذين ندبهم لقتال أهل المدينة من الصحابة والتابعين، وأمر عليهم مسلم بن عقبة المري - قبحه الله -، وكانت الوقعة لثلاث بقين من ذي الحجة سنة (٦٣) هـ وعقبها هلك يزيد.

(٥) «فتح الباري» (٤/٩٥).

(٦) صيفين - بزنة سجين -: موضع قُرب الرقة بشاطئ الفرات، كانت به الوقعة العظمى بين علي ومعاوية غرة صفر سنة (٣٧) هـ.



### ١٢) آداب النفاضة مع الفتن

أشدَّ أسبابه الطَّغْنُ على أمرائه، ثُمَّ عليه بتوليتِهِ لهم، وأوَّلُ مَا نَشَأَ ذَلِكَ مِنَ الْعِرَاقِ، وهي مِنْ جِهَةِ الْمَشْرِقِ، فلا مُنَافَاةَ بَيْنَ حَدِيثِ الْبَابِ وَبَيْنَ الْحَدِيثِ الْآتِي: «إِنَّ الْفِتْنَةَ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ». وحسن التَّشْبِيهِ بِالْمَطَرِ لِإِرَادَةِ التَّعْمِيمِ، لِأَنَّهُ إِذَا وَقَعَ فِي أَرْضٍ مُعَيَّنَةٍ عَمَّهَا، وَلَوْ فِي بَعْضِ جِهَاتِهَا»<sup>(١)</sup>.



## آزَابُ الْقَائِلِ بِعِ الْفِتَنِ (١٣)

## تَزَايِدُ الْفِتَنِ

عن الزبير بن عدي قال: أَتَيْنَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، فَشَكَّوْنَا إِلَيْهِ مَا نَلْقَى مِنَ الْحَجَّاجِ، فَقَالَ: «اضْبُرُوا؛ فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي زَمَانٌ إِلَّا وَالَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ، حَتَّى تَلْقُوا رَبَّكُمْ»، سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّكُمْ ﷺ (١) (٢).

وعن حذيفة رضي الله عنه قال: كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ الْفِتْنَ؟ فَقَالَ قَوْمٌ: نَحْنُ سَمِعْنَاهُ. فَقَالَ: لَعَلَّكُمْ تَعْنُونَ فِتْنَةَ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَجَارِهِ؟ قَالُوا: أَجَلٌ (٣). قَالَ: تِلْكَ تَكْفُرُهَا الصَّلَاةُ، وَالصِّيَامُ، وَالصَّدَقَةُ، وَلَكِنْ أَيُّكُمْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَذْكُرُ الْفِتْنَ الَّتِي تَمُوجُ مَوْجَ الْبَحْرِ (٤)؟ قَالَ حُذَيْفَةُ رضي الله عنه: فَأَسْكَتَ الْقَوْمَ (٥)، فَقُلْتُ: أَنَا. قَالَ: أَنْتَ، اللَّهُ أَبُوكَ! (٦)

قال حذيفة رضي الله عنه: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تُعْرَضُ الْفِتْنُ عَلَى الْقُلُوبِ كَالْحَصِيرِ عُوْدًا عُوْدًا (٧)، فَأَيُّ قَلْبٍ أَشْرَبَهَا (٨)، نُكِنْتُ فِيهِ نُكْتَةً (٩) سَوْدَاءً، وَأَيُّ قَلْبٍ

(١) قال الحافظ في «الفتح» (٢١ / ١٣): «قال ابن بطال: هذا الخبر من أعلام النبوة، لإخباره ﷺ بفساد الأحوال، وذلك من الغيب الذي لا يعلم بالرائي، وإنما يعلم بالوحي».

(٢) رواه البخاري (٧٠٦٨).

(٣) أجل: كنعم زنة ومعنى، إلا أنه أحسن منه في التصديق، ونعم أحسن منه في الاستفهام، فإذا قال: أنت سوف تذهب، قلت: أجل، وكان أحسن من نعم، وإذا قال: أتذهب؟ قلت: نعم، وكان أحسن من أجل.

(٤) تموج موج البحر: أي: تضطرب ويدفع بعضها بعضاً، وشبهها بموج البحر لشدّة عظمتها، وكثرة شيوعتها.

(٥) فأسكت القوم: أي: أطرقتوا؛ لأنهم لم يكونوا يحفظون هذا النوع من الفتنة.

(٦) إذا وجدت العرب من الولد ما يُحمد، قالت له: لله أبوك حيث أتى بمثلك؛ فإن الإضافة إلى العظيم تشرّف؛ ولهذا يقال: بيّت الله، وناقته الله.

(٧) عوداً عوداً: أي أن الفتنة تتوالى واحدة بعد أخرى كسج الحصير عوداً بإزاء عود.

(٨) فأَيُّ قلبٍ أشربها: أي حلت منه محلّ الشراب، كقوله - تعالى - ﴿وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمْ

الْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ﴾ [البقرة: ٩٣]، «المفهم» (٣٥٩ / ١).

(٩) النكته: كالنقطة زنة ومعنى.



## (١٤) آداب القائل بفتح الفتن

أَنكَرَهَا (١) نَكَتَ فِيهِ نُكْتَهُ بِيَضَاءٍ، حَتَّى تَصِيرَ عَلَى قَلْبَيْنِ عَلَى أَبْيَضٍ مِثْلَ الصَّفَا (٢)،  
فَلَا تَضُرُّهُ فِتْنَةٌ مَادَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ، وَالْآخِرُ أَسْوَدٌ مُرْبَادًا (٣)، كَالْكُوزِ مُجْحِيًا،  
لَا يَعْرِفُ مَعْرُوفًا، وَلَا يُنْكِرُ مُنْكَرًا، إِلَّا مَا أَشْرَبَ مِنْ هَوَاهُ (٤) (٥).

(١) أنكرها: ردّها.

(٢) قال القرطبي في «المفهم» (١/٣٥٩): «ليس تشبيهه بالصفاء من جهة بياضه، ولكن من جهة صلابته على عقد الإيمان، وسلامته من الخلل والفتن».

(٣) مُرْبَادًا - بِالنُّضْبِ عَلَى الْحَالِ - مِنَ الرُّبْدَةِ، وَهِيَ لَوْنٌ بَيْنَ السَّوَادِ وَالغُبْرَةِ، وَارِبَادُ الْقَلْبِ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى لَا الصُّورَةَ؛ فَإِنَّ لَوْنَ الْقَلْبِ إِلَى السَّوَادِ مَا هُوَ.

(٤) قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ كَحَلَّتْهُ فِي «إِغَاثَةِ الْلَهْفَانِ» (١/١٧): «شَبَّهَ عَرَضَ الْفِتَنِ عَلَى الْقُلُوبِ شَيْئًا فَشَيْئًا كَعَرَضِ عَيْدَانَ الْحَصِيرِ - وَهِيَ طَاقَاتُهَا - شَيْئًا فَشَيْئًا، وَقَدْ قَسَمَ الْقُلُوبَ عِنْدَ عَرَضِهَا عَلَيْهَا إِلَى قِسْمَيْنِ:

- قَلْبٌ إِذَا عَرَضَتْ عَلَيْهِ فِتْنَةٌ أَشْرَبَهَا، كَمَا يَشْرَبُ السَّفِينُجُ الْمَاءَ، حَتَّى يَسْوَدَّ وَيَتَكَسَّرَ، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ: «كَالْكُوزِ مُجْحِيًا» أَي: مَكْتُوبًا مَنكُوسًا، فَإِذَا اسْوَدَّ وَانْتَكَسَّ، عَرَضَ لَهُ مِنْ هَاتَيْنِ الْآفَتَيْنِ مَرَضَانِ خَطِرَانِ مُرْمِيَانِ بِهِ إِلَى الْهَلَاكِ:

أَحَدُهُمَا - اشْتَبَاهُ الْمَعْرُوفَ عَلَيْهِ بِالْمُنْكَرِ؛ فَلَا يَعْرِفُ مَعْرُوفًا، وَلَا يُنْكِرُ مُنْكَرًا، وَرُبَّمَا اسْتَحْكَمَ عَلَيْهِ هَذَا الْمَرَضُ، حَتَّى يَعْتَقِدَ الْمَعْرُوفَ مُنْكَرًا، وَالْمُنْكَرَ مَعْرُوفًا، وَالسُّنَّةَ بَدْعَةً، وَالْبِدْعَةَ سُنَّةً، وَالْحَقَّ بَاطِلًا، وَالْبَاطِلَ حَقًّا.

الثَّانِي - تَحْكِيمُهُ هَوَاهُ عَلَى مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ، وَانْقِيَادُهُ لِلْهَوَى وَاتِّبَاعُهُ لَهُ.

- وَقَلْبٌ أَبْيَضٌ قَدْ أَشْرَقَ فِيهِ نُورُ الْإِيمَانِ، وَأَزْهَرَ فِيهِ مِضْبَاحُهُ، فَإِذَا عَرِضَتْ عَلَيْهِ الْفِتْنَةُ أَنْكَرَهَا وَرَدَّهَا، فَازْدَادَ نُورُهُ وَإِشْرَافُهُ وَقُوَّتُهُ.

وَالْفِتْنَةُ الَّتِي تُعَرِّضُ عَلَى الْقُلُوبِ هِيَ أَسْبَابُ مَرَضِهَا، وَهِيَ: فِتْنُ الشَّهَوَاتِ، وَفِتْنُ الشُّبُهَاتِ، فِتْنُ الْغِيِّ وَالضَّلَالِ، فِتْنُ الْمَعَاصِي وَالْبِدْعِ، فِتْنُ الظُّلْمِ وَالْجَهْلِ، فَالْأُولَى: تُوجِبُ فَسَادَ الْقَصْدِ وَالْإِرَادَةِ، وَالثَّانِيَّةُ: تُوجِبُ فَسَادَ الْعِلْمِ وَالْإِعْتِقَادِ.

(٥) رواه البخاري (٥٢٥)، ومسلم (١٤٤)، واللفظ له.



## آداب القائل مع الفتن (١٥)

## صَوْرٌ مِنَ الْفِتَنِ

## - فِتْنَةُ الْمَالِ:

قال الله - سبحانه وتعالى - : ﴿ إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ [التغابن: ١٥] (١).

وعن كُفَيْبِ بْنِ عِيَاضٍ رضي الله عنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ فِتْنَةٌ، وَفِتْنَةُ أُمَّتِي الْمَالُ» (٢).

وعن المسور بن مخرمة: أَنَّ عَمْرُو بْنَ عَوْفِ الْأَنْصَارِيِّ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ إِلَى الْبَحْرَيْنِ يَأْتِي بِجِزْيَتِهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ صَالِحَ أَهْلَ الْبَحْرَيْنِ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمَ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ، فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِإِلٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَسَمِعَتِ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ، فَوَافَقَتْ صَلَاةَ الصُّبْحِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا صَلَّى بِهِمُ الْفَجْرَ أَنْصَرَفَ، فَتَعَرَّضُوا لَهُ (٣)، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَوْهُمْ، وَقَالَ: «أَظَنُّكُمْ قَدْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدْ جَاءَ بِشَيْءٍ». قالوا: أَجَلْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ. فقال ﷺ: «فَابْشُرُوا وَأَمَلُوا» (٤) مَا يَسُرُّكُمْ، فَوَاللَّهِ، مَا الْفَقْرُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنْ أَخْشَى

(١) قال القرطبي رحمه الله في المفهم (١/٣٥٧-٣٥٨): «الْأَهْلُ وَالْمَالُ وَالْوَلَدُ أُمُورٌ يُتَمَحَّنُ الْإِنْسَانُ بِهَا، وَيُخْتَبَرُ عِنْدَهَا، كَمَا قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى - : ﴿ إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ ﴾ أَي: مِحْنَةٌ تُتَمَحَّنُونَ بِهَا، حَتَّى يَظْهَرَ مِنْكُمْ مَا هُوَ خَفِيٌّ عَمَّنْ يَشْكُلُ عَلَيْهِ أَمْرُكُمْ».

(٢) (حسن) أخرجه أحمد (٤/١٦٠)، والتِّرْمِذِيُّ (٢٣٣٦)، وابنُ حِبَّانَ فِي «مُورِدِهِ» (٢٤٧٠)، وَالْحَاكِمُ فِي «مُسْتَدْرَكِهِ» (٤/٣١٨)، وَحَسَنَةُ شَيْخِنَا الْوَادِعِيِّ فِي «الصَّحِيحِ الْمُسْتَدْرَكِ» (١٠٨٩).

(٣) فَتَعَرَّضُوا لَهُ: أَي سَأَلُوهُ بِالْإِشَارَةِ، قَالَه الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» (١١/٢٤٥).

(٤) أَمَلُوا: مِنَ الْأَمَلِ، وَهُوَ الرَّجَاءُ.



## (١٦) آدابُ المُقاتِلِ مِنَ الفِتَنِ

عليكم أن تُبَسِّطَ عليكمُ الدُّنْيَا، كما بُسِّطَتْ على مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا (١) كما تَنَافَسُوهَا، وَتُهْلِكُكُمْ (٢) كما أَهْلَكَتَهُمْ (٣).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، لَا يُبَالِي الْمَرْءُ مَا أَخَذَ مِنْهُ (٤)، أَمِنَ الْحَلَالَ أَمْ مِنَ الْحَرَامِ (٥)» (٦).

## ٢- فِتْنَةُ النِّسَاءِ:

قال الله - سبحانه وتعالى -: ﴿رُزِيَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَقَابِ (١١) قُلْ أُوْنَيْتُكُمْ بِخَيْرٍ مِمَّنْ دَلِكُمْ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَأَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَرِضْوَانٌ مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ﴾ [آل عمران: ١٤-١٥].

(١) فتنافسوها: التنافس مِنَ المُتَافَسَةِ، وَهِيَ الرِّغْبَةُ فِي الشَّيْءِ، وَمُحِبَّةُ الْإِنْفِرَادِ بِهِ، وَالْمُغَالَبَةُ عَلَيْهِ، قَالَه الْحَافِظُ (٢٤٥ / ١١).

(٢) فتهلككم: أي: لِأَنَّ الْمَالَ مَرْغُوبٌ فِيهِ، فَتَرْتَاخُ النَّفْسُ لَطَلْبِهِ، فَتُتَمَنَعُ مِنْهُ؛ فَتَفْعُ الْعِدَاوَةَ الْمُقْتَضِيَةَ لِلْمُقَاتِلَةِ، الْمُفْضِيَةَ إِلَى الْهَلَاكِ، قَالَه الْحَافِظُ (٢٤٥ / ١١).

(٣) رواه البخاري (٣١٥٨)، ومُسلم (٢٩٦١).

(٤) أي: مِنَ الْمَالِ كَمَا فِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ (٢٠٨٣)، ففِيهَا: «لَا يُبَالِي الْمَرْءُ بِمَا أَخَذَ الْمَالَ، أَمِنَ الْحَلَالَ أَمْ مِنَ الْحَرَامِ».

(٥) نَقَلَ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» (٢٩٦ / ٤): عَنِ ابْنِ التَّيْنِ قَوْلَهُ: «أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِهَذَا تَحْذِيرًا مِنْ فِتْنَةِ الْمَالِ، وَهُوَ مِنْ بَعْضِ دَلَائِلِ بُبُوتِهِ، لِإِخْبَارِهِ بِالْأُمُورِ الَّتِي لَمْ تَكُنْ فِي زَمَانِهِ، وَوَجْهُ الدَّم: مِنْ جِهَةِ التَّشْبِيهِ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ، وَإِلَّا فَأَخَذَ الْمَالَ مِنَ الْحَلَالِ لَيْسَ مَذْمُومًا مِنْ حَيْثُ هُوَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ».

(٦) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢٠٥٩).



## آداب المناظر مع الفتن (١٧)

وعن أسامة بن زيد رضي الله عنه: «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا تَرَكَتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضْرَّ عَلَى الرَّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ» (١) (٢).

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الدُّنْيَا حُلُوءَةٌ حُلُوءَةٌ خَضِرَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا، فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ، فَاتَّقُوا الدُّنْيَا» (٣)، وَاتَّقُوا النِّسَاءَ؛ فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةٍ بَنَى إِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي النِّسَاءِ» (٤).

## ٣- فِتْنَةُ الْوَالِدِ:

عن يزيد بن الحبيب رضي الله عنه قال: «خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْبَلَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ رضي الله عنهما، عَلَيْهِمَا قَمِيصَانِ أَحْمَرَانِ، يَعْثُرَانِ وَيَقُومَانِ، فَزَلَّ فَأَخَذَهُمَا، فَصَعَدَ بِهَا الْمَنْبِرَ، ثُمَّ قَالَ: «صَدَقَ اللَّهُ: ﴿أَتَمَّ أَمْوَالَكُمْ وَأَوْلَدَكُمْ فِتْنَةً﴾ [الأنفال: ٢٨] رَأَيْتُ هَذَيْنِ، فَلَمْ أَصْبِرْ». ثُمَّ أَخَذَ فِي الْخُطْبَةِ» (٥).

(١) قال الحافظ في «الفتح» (١٣٨/٩): «وفي الحديث: أَنَّ الْفِتْنَةَ بِالنِّسَاءِ أَشَدُّ مِنَ الْفِتْنَةِ بِغَيْرِهِنَّ، وَيَشْهَدُ لَهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ﴾ فَجَعَلَهُنَّ مِنْ حُبِّ الشَّهَوَاتِ، وَبَدَأَ بِهِنَّ قَبْلَ بَقِيَّةِ الْأَنْوَاعِ إِشَارَةً إِلَى أَنَّهُنَّ الْأَضْلُ فِي ذَلِكَ، وَيَقَعُ فِي الْمُشَاهَدَةِ حُبُّ الرَّجُلِ وَلَدَهُ مِنْ أَمْرَاتِهِ الَّتِي هِيَ عِنْدَهُ أَكْثَرُ مِنْ حُبِّهِ وَلَدَهُ مِنْ غَيْرِهَا، وَمِنْ أَمْثَلِ ذَلِكَ: قِصَّةُ النِّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ فِي الْهَبَةِ».

ثُمَّ قَالَ: «وَمَعَ أَنَّهَا نَاقِصَةُ الْعَقْلِ وَالذِّينِ تَحْمِلُ الرَّجُلَ عَلَى تَعَاطِي مَا فِيهِ نَقْصُ الْعَقْلِ وَالذِّينِ كَشَغْلِهِ عَنِ طَلْبِ أُمُورِ الدِّينِ، وَحَمْلِهِ عَلَى التَّهَالِكِ عَلَى طَلْبِ الدُّنْيَا، وَذَلِكَ أَشَدُّ الْفَسَادِ».

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٥٠٩٦)، وَمُسْلِمٌ (٢٧٤٠).

(٣) قَالَ التَّوْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (٥٨٢/٥): «وَمَعْنَاهُ: تَجَنَّبُوا الْاِفْتِنَانَ بِهَا وَبِالنِّسَاءِ، وَتَدَخَّلْ فِي النِّسَاءِ الزَّوْجَاتِ، وَغَيْرُهُنَّ، وَأَكْثَرُهُنَّ فِتْنَةُ الزَّوْجَاتِ، وَدَوَامُ فِتْنَتِهِنَّ، وَابْتِلَاءُ أَكْثَرِ النَّاسِ بِهِنَّ».

(٤) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٧٤٢).

(٥) (صَحِيحٌ) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (١١٠٩)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٧٧٤)، وَابْنُ مَاجَةَ (٣٦٠٠)، وَصَحَّحَهُ شَيْخُنَا الْإِمَامُ الْوَادِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الصَّحِيحِ الْمُسْنَدِ» (١٥٢).





## (١٨) آداب القائل مع الفتن

## ٤- فِتْنَةُ الْجَارِ:

عن شعبة عن سليمان: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يُحَدِّثُ عَنْ حُدَيْفَةَ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ؟ فَقَالَ حُدَيْفَةُ: أَنَا أَحْفَظُ كَمَا قَالَ. قَالَ: هَاتِ، إِنَّكَ لَجَرِيءٌ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ، وَمَالِهِ، وَجَارِهِ تَكْفُرُهَا الصَّلَاةُ، وَالصَّدَقَةُ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ»<sup>(١)</sup>.

قال: ليست هذه، وَلَكِنَّ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ، قال: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لَا بَأْسَ عَلَيْكَ مِنْهَا، إِنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابًا مُغْلَقًا. قال: يُفْتَحُ الْبَابُ أَوْ يُكْسَرُ؟ قال: لَا، بَلْ يُكْسَرُ.

(١) قال الحافظ في «الفتح» (٦/٦٠٥): «قال بعض الشراح: يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنَ الصَّلَاةِ وَمَا مَعَهَا مُكْفَرَةً لِلْمَذْكُورَاتِ كُلِّهَا، لَا لِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا، وَأَنْ يَكُونَ مِنْ بَابِ اللَّفِّ وَالنَّشْرِ بِأَنَّ الصَّلَاةَ - مَثَلًا - مُكْفَرَةٌ، لِلْفِتْنَةِ فِي الْأَهْلِ، وَالصَّوْمِ فِي الْوَلَدِ الْإِخِ، وَالْمُرَادُ بِالْفِتْنَةِ: مَا يَعْرِضُ لِلْإِنْسَانِ مَعَ مَا ذَكَرَ مِنَ النَّشْرِ، أَوِ الْإِلْتِهَاءِ بِهِمْ، أَوْ أَنْ يَأْتِيَ لِأَجْلِهِمْ بِمَا لَا يَحِلُّ لَهُ، أَوْ يُخِلُّ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِ.

واستشكل ابن أبي جَمْرَةَ وَوُقُوعَ التَّكْفِيرِ بِالْمَذْكُورَاتِ لِلْوُقُوعِ فِي الْمُحَرَّمَاتِ، وَالْإِحْلَالَ بِالْوَجِبِ؛ لِأَنَّ الطَّاعَاتِ لَا تُسْقَطُ ذَلِكَ، فَإِنْ حُمِلَ عَلَى الْوُقُوعِ فِي الْمَكْرُوهِ، وَالْإِحْلَالَ بِالْمُسْتَحَبِّ لَمْ يَنَاسِبْ إِطْلَاقَ التَّكْفِيرِ. وَالْجَوَابُ: التَّزَامُ الْأَوَّلُ، وَأَنَّ الْمُتَمَتِّعَ مِنْ تَكْفِيرِ الْحَرَامِ وَالْوَجِبِ مَا كَانَ كَبِيرَةً، فَهِيَ الَّتِي فِيهَا النَّزَاعُ، وَأَمَّا الصَّغَائِرُ فَلَا نَزَاعَ أَنَّهَا تَكْفُرُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنْ مَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نَكَفَرْنَا عَنْكُمْ سَبِيحًا قَكُم﴾ [النساء: ٣١]. وَقَالَ الزَّيْنُ بْنُ الْمُتَمِرِ: الْفِتْنَةُ بِالْأَهْلِ: تَقَعُ بِالْمَيْلِ الْبَهْنِ أَوْ عَلَيْنَهُنَّ فِي الْقِسْمَةِ وَالْإِيثَارِ حَتَّى فِي أَوْلَادِهِنَّ، وَمِنْ جِهَةِ التَّفْرِيطِ فِي الْحُقُوقِ الْوَاجِبَةِ لَهُنَّ.

وبالْمَالِ: يَقَعُ الْإِسْتِغْثَالُ بِهِ عَنِ الْعِبَادَةِ، أَوْ يَحْبَسُهُ عَنِ إِخْرَاجِ حَقِّ اللَّهِ.

وَالْفِتْنَةُ بِالْأَوْلَادِ: تَقَعُ بِالْمَيْلِ الطَّبِيعِيِّ إِلَى الْوَلَدِ، وَإِيثَارِهِ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ.

وَالْفِتْنَةُ بِالْجَارِ: تَقَعُ بِالْحَسَدِ وَالْمُفَاخِرَةِ، وَالْمُزَاحِمَةِ فِي الْحُقُوقِ، وَإِهْمَالِ التَّعَاهُدِ.

ثُمَّ قَالَ: وَأَسْبَابُ الْفِتْنَةِ بِمَنْ ذَكَرَ غَيْرُ مُنْحَصِرَةٍ فِيمَا ذَكَرْتُ مِنَ الْأَمْثَلَةِ.



## آداب التَّعَامُلِ بَعْدَ الْفِتَنِ ١٩

قال: ذلك أحرى ألا يُغلق.

قلنا: عَلِمَ الْبَابُ؟ قال: نَعَمْ، كما أَنَّ دُونَ غَدِ اللَّيْلَةِ، إِنِّي حَدَّثْتُهِ حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَغَالِيطِ، فَهَبْنَا أَنْ نَسْأَلَهُ، وَأَمْرًا مَسْرُوقًا فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: مَنْ الْبَابُ؟ قال: عُمَرُ<sup>(١)</sup>.

## ٥- فِتْنَةُ الْأَيْمَةِ الْمُضِلِّينَ:

عَنْ نُونَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي أَيْمَةَ مُضِلِّينَ». قال: وقال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ، لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ»<sup>(٢)</sup>.

وعَنْ كُفَيْبِ بْنِ عَجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ تِسْعَةٌ: خَمْسَةٌ، وَأَرْبَعَةٌ، أَحَدُ الْعَدَدَيْنِ مِنَ الْعَرَبِ، وَالْآخَرُ مِنَ الْعَجَمِ، فَقَالَ: «اسْمَعُوا: هَلْ سَمِعْتُمْ أَنَّهُ سَتَكُونُ بَعْدِي أَمْرَاءُ»<sup>(٣)</sup>، فَمَنْ دَخَلَ عَلَيْهِمْ<sup>(٤)</sup>، فَصَدَّقْتَهُمْ بِكَذِبِهِمْ، وَأَعَانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَلَيْسَ مِنِّي، وَلَسْتُ مِنْهُمْ، وَلَيْسَ بِوَارِدٍ عَلَيِ الْحَوْضِ، وَمَنْ لَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يَصَدِّقْتَهُمْ بِكَذِبِهِمْ، وَلَمْ يُعَنْتَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ - فَهُوَ مِنِّي، وَأَنَا مِنْهُ، وَهُوَ وَارِدٌ عَلَى الْحَوْضِ»<sup>(٥)</sup>.

وعَنْ أَبِي سَعْدٍ وَابِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيَأْتِيَنَّ عَلَيْكُمْ أَمْرَاءُ، يُقَرَّبُونَ شَرَارَ النَّاسِ، وَيُوَخَّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ مَوَاقِبَتِهَا، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ، فَلَا يَكُونَنَّ عَرِيفًا، وَلَا شَرِطِيًّا، وَلَا جَابِيًّا، وَلَا خَازِنًا»<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه البخاري (٣٥٨٦)، ومسلم (١٤٤).

(٢) (صحيح) رواه الترمذي (٢٢٢٩)، وصححه الألباني في «الصَّحِيحِيَّة» (١٥٨٢).

(٣) في رواية أحمد (٢٤٣/٤): «يَكْذِبُونَ وَيُظَلِّمُونَ».

(٤) قال المباركفوري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في «تحفة الأخوذى» (٥٣٧/٦): «فَمَنْ دَخَلَ عَلَيْهِمْ» أَي مِنْ

الْعُلَمَاءِ وَغَيْرِهِمْ، وَ«أَعَانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ» أَي: بِالْإِفْتَاءِ وَنَحْوِهِ

(٥) (صحيح) أخرجه النسائي (١٦٠/٧)، والترمذي (٢٢٥٩)، وصححه شيخنا الإمام

الوادعي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في «الصَّحِيحِ الْمُسْنَدِ» (١٧٦-١٧٧).

(٦) أخرجه ابن حبان في «موارد الظمان» (١٥٥٨)، وقال الألباني: «حَسَنٌ لغيره» انظر

«الصَّحِيحَةَ» (٣٦٠).



## ٢٠) آداب المُقاتل مع الفِتن

## ٦- فِتْنِ إبْلِيسَ وَجُنْدِهِ:

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ آيَسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ»<sup>(١)</sup>.

وعن جابر أيضا رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ عَرْشَ إبْلِيسَ عَلَى الْبَحْرِ، فَيَبْعَثُ سَرَايَاهُ، فَيَقْتِنُونَ النَّاسَ، فَأَعْظَمُهُمْ عِنْدَهُ أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً»<sup>(٢)</sup>.

وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ إبْلِيسَ يَضْعُ عَرْشَهُ عَلَى الْمَاءِ، ثُمَّ يَبْعَثُ سَرَايَاهُ، فَأَذْنَاهُمْ مِنْهُ مَنْزِلَةٌ أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً، يَجِيءُ أَحَدُهُمْ، فيقولُ: فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا، فيقولُ: مَا صَنَعْتَ شَيْئًا، قال: ثُمَّ يَجِيءُ أَحَدُهُمْ، فيقولُ: مَا تَرَكْتُهُ حَتَّى فَرَقْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ امْرَأَتِهِ، قال: فَيُذْنِبُهُ مِنْهُ، ويقولُ: نَعَمْ أَنْتَ»<sup>(٣)</sup>.

قال الأعمش: أراه قال: «فيلتزمه»<sup>(٤)</sup>.

وعن غزوة بن الزبير: أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا لَيْلًا، قالت: فَعِرْزْتُ عَلَيْهِ، فَجَاءَ فَرَأَى مَا أَصْنَعُ، فقال: «مَا لِكَ يَا عَائِشَةُ أَعِرْزْتِ؟». فقلتُ: وَمَالِي لَا يَغَارُ مِثْلِي عَلَى مِثْلِكَ؟ فقال رسول الله ﷺ: «أَقَدْ جَاءَكَ شَيْطَانُكَ؟». قالت: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْ مَعِيَ شَيْطَانٌ؟ قال: «نَعَمْ». قلتُ: وَمَعَ كُلِّ إِنْسَانٍ؟ قال: «نَعَمْ».

قلتُ: وَمَعَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: «نَعَمْ، وَلَكِنْ رَبِّي أَعَانَنِي عَلَيْهِ حَتَّى أَسْلَمَ»<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه مسلم (٢٨١٢).

(٢) أخرجه مسلم (٦٦/٢٨١٣).

(٣) أخرجه مسلم (٦٧/٢٨١٣).

(٤) أخرجه مسلم (٦٧/٢٨١٣).


(٥) رواه مسلم (٢٨١٥).



## آداب التعامل مع الفتن (١)

وعن عبد الله بن مسعود رضي عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما منكم من أحد إلا وقد وُكِّلَ به قرينه من الجن»<sup>(١)</sup>. قالوا: وإياك يا رسول الله؟ قال: «ولِيَايَ، إِلَّا أَنْ اللَّهُ أَعَانِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ»<sup>(٢)</sup>؛ فلا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ»<sup>(٣)</sup>.

وعن أبي هريرة رضي عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ، فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَا؟، مَنْ خَلَقَ كَذَا؟، حَتَّى يَقُولُ: مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ؟، فَإِذَا بَلَغَهُ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ، وَلْيَنْتَه»<sup>(٤)</sup>.



(١) في رواية مسلم: «وَقَدْ وُكِّلَ بِهِ قَرِينُهُ مِنَ الْجِنِّ، وَقَرِينُهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ». (٢) قال النَّوَوِيُّ رحمته الله في «شرح صحيح مسلم» (٥/٦٨٠): «فَأَسْلَمَ» بِرَفْعِ الْمِيمِ وَفَتْحِهَا، وَهِيَ رَوَايَاتَانِ مَشْهُورَتَانِ، فَمَنْ رَفَعَ قَالَ: مَعْنَاهُ: أَسْلَمْتُ أَنَا مِنْ شَرِّهِ وَفِتْنَتِهِ. وَمَنْ فَتَحَ قَالَ: إِنَّ الْقَرِينَ أَسْلَمَ مِنَ الْإِسْلَامِ، وَصَارَ مُؤْمِنًا؛ فَلَا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ، وَاخْتَلَفُوا فِي الْأَرْجَحِ مِنْهُمَا، فَقَالَ الْخَطَّابِيُّ: الصَّحِيحُ الْمُخْتَارُ الرَّفْعُ، وَرَجَّحَ الْقَاضِي عِيَّاضُ الْفَتْحَ، وَهُوَ الْمُخْتَارُ لِقَوْلِهِ ﷺ: «فَلَا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ»، وَاخْتَلَفُوا عَلَى رَوَايَةِ الْفَتْحِ، قِيلَ: أَسْلَمَ بِمَعْنَى اسْتَسْلَمَ وَأَنْقَادًا، وَقَدْ جَاءَ هَكَذَا فِي غَيْرِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ «فَأَسْتَسْلَمَ»، وَقِيلَ: مَعْنَاهُ صَارَ مُسْلِمًا مُؤْمِنًا، هَذَا هُوَ الظَّاهِرُ. قَالَ الْقَاضِي: وَاعْلَمْنَا أَنَّ الْأُمَّةَ مُجْتَمِعَةً عَلَى عِصْمَةِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الشَّيْطَانِ فِي جَسْمِهِ، وَخَاطِرِهِ، وَلِسَانِهِ، وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ إِشَارَةٌ إِلَى التَّحْذِيرِ مِنْ فِتْنَةِ الْقَرِينِ وَوَسْوَسَتِهِ وَإِغْوَايِهِ، فَأَعْلَمْنَا بِأَنَّهُ مَعْنَاهُ: لِنَحْتَرِزَ مِنْهُ بِحَسَبِ الْإِمْكَانِ».

(٣) رواه مسلم (٦٩/٢٨١٤)

(٤) رواه البخاري (٣٢٧٦)، ومسلم (١٣٤).



## ﴿٢٢﴾ آدابُ التَّعَامُلِ مَعَ الْفِتَنِ

## آدابُ التَّعَامُلِ مَعَ الْفِتَنِ

أَدَبُ التَّعَامُلِ مَعَ الْفِتَنِ بِحَاجَةٍ إِلَى سِفْرِ جَلِيلٍ، وَحَسَبُ الْمُسْلِمِ أَنْ يَكُونَ لَهُ عَلَى الطَّرِيقِ مَنَائِرٌ يَهْتَدِي بِهَا، كَمَا قِيلَ: «يَكْفِيكَ مِنَ الرَّادِ مَا يُبَلِّغُكَ الْمَحَلَّ»، وَمِنْ هَذِهِ الْأَدَابِ مَا يَأْتِي:

## - الإِخْلَاصُ:

عَنْ سَهْدِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالْخَوَاتِيمِ»<sup>(١)</sup>.

فَالْحَدِيثُ دَلٌّ بِمَفْهُومِهِ أَنَّ عَدَمَ الْإِخْلَاصِ سَبَبٌ لِعَثْرَاتِ الطَّرِيقِ، وَالْوُقُوعِ فِي مَزَالِقِ الْفِتَنِ، كَمَا قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ رحمته الله: «إِنَّمَا يَتَعَثَّرُ فِي الطَّرِيقِ مَنْ لَمْ يُخْلِصْ عَمَلَهُ لِلَّهِ».

وَلَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَتَقَلَّبُ فِي الْفِتَنِ، حَتَّى يَنْتَهِيَ بِهِ الْأَمْرُ إِلَى سُوءِ الْخَاتِمَةِ، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ.

قَالَ ابْنُ رَجَبٍ رحمته الله: «خَاتِمَةُ السُّوءِ تَكُونُ بِسَبَبِ دَسِيسَةِ بَاطِنَةِ لِلْعَبْدِ، لَا يَطَّلِعُ عَلَيْهَا النَّاسُ، إِذَا مِنْ جِهَةِ عَمَلِ سَيِّئٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَتَلِكِ الْخِصْلَةُ الْخَفِيَّةُ تُوجِبُ سُوءَ الْخَاتِمَةِ عِنْدَ الْمَوْتِ». إِلَى أَنْ قَالَ: «فَالْمُؤْمِنُ يَخَافُ عَلَى نَفْسِهِ التَّفَاقُ الْأَضْعَفَ، وَيَخَافُ أَنْ يَغْلِبَ ذَلِكَ عَلَيْهِ عِنْدَ الْخَاتِمَةِ، فَيُخْرِجُهُ إِلَى التَّفَاقِ الْأَكْبَرَ»<sup>(٢)</sup>.

(١) رواه البخاري (٦٦٠٧) واللفظ له، ومسلم (١١٢).

(٢) عن كتاب «قال ابن رجب» (١٥١-١٥٢).



## آداب التعامل مع الفتن (٢٣)

## ٢- الإقبال على طلب العلم:

وذلك أن العلم الشرعي كشاف لأمر الفتن، وإذا كان المرء لا يخطو خطوة إلا بعلم، ولا يحك رأسه إلا بأثره من علم - كانت عاقبة أمره إلى خير، وأصبح بمنأى عن الفتن وأهلها؛ فإن للعلم فائدة ومُنفعة في وقت الفتن وفي كل حال.

فمن أبي بكرة رضي عنه قال: لَقَدْ نَفَعَنِي اللهُ بِكَلِمَةٍ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَيَّامَ الْجَمَلِ، بَعْدَ مَا كَدْتُ الْحَقَّ بِأَصْحَابِ الْجَمَلِ، فَأَقَاتِلْ مَعَهُمْ، قَالَ: لَمَا بَلَغَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ أَهْلَ فَارَسَ قَدْ مَلَكُوا عَلَيْهِمْ بِنْتُ كِسْرَى، قَالَ: «لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْ أَمَرَهُمْ امْرَأَةٌ»<sup>(١)</sup>.

ولما سار الحسن بن علي بن أبي طالب رضي عنه إلى معاوية بالكتاب، قال عمرو ابن العاص لمعاوية: أرى كتيبة لا تؤلّي حتى تدبر أراها. قال معاوية: من لدراري المسلمين؟ فقال: أنا. فقال عبد الله بن عامر وعبد الرحمن بن سمرة: نلقاه فنقول له: الصلح. قال الحسن: ولقد سمعت أبا بكرة قال: بينما النبي ﷺ يخطب، جاء الحسن، فقال النبي ﷺ: «ابني هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فتيين من المسلمين»<sup>(٢)</sup>.

فانظر إلى انتفاع أبي بكرة بكلمة سمعها من رسول الله ﷺ، بعد أن كاد يشرف على «الفتنة»، وانتفاع الحسن رضي عنه بحديث بلغه عن رسول الله ﷺ، فكف عن القتال، ورزى بالصلح، فلا تتوان عن طلب العلم جهداً؛ فإنه الحصن الحصين إذا ما خانتك حصون، والركن والركن إذا ما خانتك أركان، والدرع الواقى ضد الفتن وأهلها، كما قال خبير الفتن حذيفة بن اليمان رضي عنه: «لا تضرك الفتنة ما عرفت دينك، إنما الفتنة إذا اشتبه عليك الحق والباطل»<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه البخاري (٤٤٢٥).

(٢) رواه البخاري (٧١٠٩).

(٣) «فتح الباري» (٤٩/١٣).



## ﴿١٤﴾ آداب المناظرة مع الفتن

## ٣- الرجوع إلى أهل العلم:

قال الله - سبحانه وتعالى -: ﴿ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [النساء: ٨٣].

قال ابن سعد في كتابه: «هذا تأديب من الله لعباده عن فعلهم هذا غير اللائق، وأنه ينبغي لهم إذا جاءهم أمر من الأمور المهمة، والمصالح العامة ما يتعلق بالأمن، وسرور المؤمنين، أو بالخوف الذي فيه مضيئة عليهم - أن يستبشروا، ولا يستعجلوا بإشاعة الخبر، بل يردونه إلى الرسول، وإلى أولي الأمر منهم، أهل الرأي والعلم والنصح والعقل والرزانة، الذين يعرفون الأمور، ويعرفون المصالح وضدها»<sup>(١)</sup>.

وقال الله - سبحانه وتعالى - مخبراً عن موقف عامة الناس من قارون:

﴿ فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ فِي زِينَتِهِ قَالَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا يَا لَيْتَ لَنَا مِثْلَ مَا أُوتِيَ قَارُونُ إِنَّهُ لَذُو حَظٍ عَظِيمٍ ﴾ [القصص: ٧٩]

وقال في موقف أهل العلم من قارون: ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَيَلَكُمْ ثَوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ لِمَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا وَلَا يُلْقَاهَا إِلَّا الْعَصِيرُونَ ﴾ [القصص: ٨٠].

ثم تغير موقف عامة الناس، ولكن بعد أن أهلك الله قارون، قال الله - سبحانه وتعالى -:

﴿ وَأَصْبَحَ الَّذِينَ تَمَنَّوْا مَكَانَهُ بِالْأَمْسِ يَقُولُونَ وَيَكَذَّبُ اللَّهُ بِسُطِّ الرَّزْقِ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَوْ لَا أَنْ مِّنْ اللَّهِ عَلَيْنَا لَخَسَفَ بِنَا لَوْ كَانَ لَهُ الْفَلْحُ الْكَافِرُونَ ﴾ [القصص: ٨٢]<sup>(٢)</sup>

(١) تفسير ابن سعد (١٩٠).

(٢) انظر: «التبعية الحسن في موقف المسلم من الفتن» لشيخنا محمد الإمام - حفظه الله -





### آثارُ القائلِ معَ الفتنِ (٢٥)

فَانظُرْ إِلَى مَوْقِفِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَثَبَاتِهِمْ أَمَامَ الْفِتَنِ، إِنَّهُ مَوْقِفٌ ثَابِتٌ لَا يَتَزَعَّجُ بِخِلَافِ الْعَامَّةِ، وَمِنْ دُرَرِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَوْلُهُ: «الْعَالَمُ يَرَى الْفِتْنَةَ وَهِيَ مُقْبِلَةٌ، وَالنَّاسُ لَا يَرَوْنَهَا إِلَّا وَهِيَ مُدْبِرَةٌ».

### \* لُزُومُ الْعُلَمَاءِ الرَّبَّانِيِّينَ:

وَلَقَدْ أَمَرَ الرَّسُولُ ﷺ الْعَامَّةَ بِلُزُومِ الْعُلَمَاءِ الرَّبَّانِيِّينَ، وَالْأَخْذِ مِنْهُمْ<sup>(١)</sup>، وَالِابْتِعَادِ عَنِ الْأَيْمَةِ الْمُضِلِّينَ، الَّذِينَ جَمَعُوا بَيْنَ شَهَوَاتِ الدُّنْيَا وَشَهَوَاتِ الْبَدَعِ وَالْأَهْوَاءِ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا.

فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَمْرَوِ بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا

(١) عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ وَالْمُتَشَبِّهِينَ بِهِمْ، فَإِنَّ الْعَامَّةَ إِذَا وَجَدُوا مَنْ يَتَزَيَّأُ بِزِيَّيِ الْعُلَمَاءِ، وَيَهْرُ الْمَنْبَرِ - ظَنُّوا الْعَالَمَ الَّذِي لَا يُبَارَى لِفَصَاحَةِ لِسَانِهِ، وَثَبَاتِ جَنَانِهِ، فَيَكُونُ هُوَ فِتْنَةً لَهُمْ، وَهِيَ فِتْنَةٌ لَهُ، وَالْحَقُّ أَنَّ النَّاسَ عَلَى طَبَقَاتٍ ثَلَاثٍ - كَمَا قَالَ عَلِيُّ بْنُ قَاسِمٍ حَنْسٍ رَحِمَهُ اللَّهُ كَمَا فِي «الْبَدْرِ الطَّالِعِ» (١/٤٧٢):

\* الطَّبَقَةُ الْعُلْيَا: الْعُلَمَاءُ الْأَكْبَرُ، وَهِيَ يَعْرِفُونَ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ، وَإِنْ اخْتَلَفُوا لَمْ يَنْشَأْ عَنِ اخْتِلَافِهِمْ الْفِتْنَةُ؛ لِعِلْمِ بَعْضِهِمْ بِمَا عِنْدَ بَعْضٍ.

\* وَالطَّبَقَةُ السَّافِلَةُ: عَامَّةٌ عَلَى الْفِطْرَةِ، لَا يَنْفَرُونَ عَنِ الْحَقِّ، وَهِيَ أَتْبَاعٌ مَنْ يَقْتَدُونَ بِهِ، إِنْ كَانَ مُحِقًّا كَانُوا مِثْلَهُ، وَإِنْ كَانَ مَبْطَلًا كَانُوا كَذَلِكَ.

\* وَالطَّبَقَةُ الْمُتَوَسِّطَةُ: هِيَ مَنْشَأُ الشَّرِّ، وَأَضَلُّ الْفِتَنِ النَّاشِئَةِ فِي الدِّينِ، وَهُمْ الَّذِينَ لَمْ يُنْعَمُوا فِي الْعِلْمِ حَتَّى يَرْتَقُوا إِلَى رُتْبَةِ الطَّبَقَةِ الْأُولَى، وَلَا تَرْكُوهُ حَتَّى يَكُونُوا مِنْ أَهْلِ الطَّبَقَةِ السَّافِلَةِ، فَإِنَّهُمْ إِذَا رَأَوْا أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الطَّبَقَةِ الْعُلْيَا يَقُولُ مَا لَا يَعْرِفُونَهُ، مِمَّا يُخَالِفُ عَقَائِدَهُمُ الَّتِي أَوْقَعَهُمْ فِيهَا الْقُصُورُ - فَرَقُوا إِلَيْهِ سَهَامَ التَّقْرِيعِ، وَنَسَبُوهُ إِلَى كُلِّ قَوْلٍ شَنِيعٍ وَغَيْرِهَا فَطَرَّ أَهْلُ الطَّبَقَةِ السُّفْلَى عَنِ قُبُولِ الْحَقِّ بِتَمْوِيهَاتٍ بَاطِلَةٍ، فَعِنْدَ ذَلِكَ تَقُومُ الْفِتْنَةُ الدِّينِيَّةُ عَلَى سَاقٍ.



## (٢١) لزاد القائل مع الفتن

لم يترك عالماً، اتخذ الناس رؤوساً جهالاً، فسئلوا فأفتوا بغير علم، فضلوا وأضلوا  
(١) (٢)

وخاف ﷺ على أمته الأئمة المضلين أصحاب الألسنة البليغة.

فمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إنها أخاف على هذه الأمة كل منافق، يتكلم بالحكمة، ويعمل بالجور» (٣).

وعن عمران بن حصين رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أخوف ما أخاف عليكم  
بغدي منافق عالم اللسان» (٤).

وأخبر أن زمان الفتن كثير قراؤه، قليل فقهاؤه، يرفع فيه العلم، ويكثر فيه  
الجهل، كما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يتقارب الزمان،  
وينقص العلم، ويلقى الشح، وتظهر الفتن، ويكثر الهرج».

(١) هذا هو الحاصل في أصحاب التفجيرات في بلاد المسلمين، فمن عاداتهم الخروج على  
العلماء والطعن فيهم؛ ليخلو لهم الجور، كقول طرفة:

يَا لِكَ مِنْ قَبْرَةٍ بِمَعْمَرٍ! خَلَا لِكَ الْجَوُّ فِيضِي وَاضْفِرِي  
وَنَقْرِي مَا سِنْتِ أَنْ تُنْقِرِي قَدْ ذَهَبَ الصِّيَادُ عَنكَ فَأَبْشِرِي

وهذه هي أفكار الخوارج، فإن الذي عليه أهل العلم أن التفجير في بلاد المسلمين لا  
يجوز بأي حال من الأحوال، ولو كان المتفجر فيه كافراً، قد جاء بعهد وأمان من حاكم  
المسلمين، ولعل الأيام ستظهر أن بعض هؤلاء ما كان إلا آله في أيدي الأعداء، إن لم  
يكن قد ظهر حاله!. انظر: «الخوارج والتفجير» لسالم العجمي، تجد فيه مزيد بيان، وهذا  
منه.

(٢) رواه البخاري (٧٣٠٧)، ومسلم (٢٦٧٣).

(٣) (صحيح) أخرجه أحمد في «المسند» (١/٢٨٩)، وصححه الألباني في «الصحيح»  
(١٠١٣).

(٤) (صحيح) رواه ابن حبان في «صحيحه» (٨٠)، وصححه الألباني في «صحيح موارد  
الظمان» (٩١).



## أثر القائل مع الفتن (٢٧)

قالوا: يا رسول الله، أيها هو؟ قال: «القتلُ القتلُ»<sup>(١)</sup>.

وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ، وَيَنْبَتَ الْجَهْلُ، وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ، وَيُظَهَرَ الزُّنَا»<sup>(٢)</sup>.

**\* الْعُلَمَاءُ الَّذِينَ يُزَجَّعُ إِلَيْهِمْ هُمْ عُلَمَاءُ السُّنَّةِ:**

فيا أخي، العلمُ دينٌ؛ فلا تأخذه إلا ممن عرِفَ بالسُّنةِ.

قال الإمام محمد بن سيرين: «إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينٌ؛ فَانظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ».

وقال -أيضا-: «لَمْ يَكُونُوا يَسْأَلُونَ عَنِ الْإِسْنَادِ، فَلَمَّا وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ، قَالُوا: سَمُّوْنَا رَجَالَكُمْ، فَيَنْظُرُوا إِلَى أَهْلِ السُّنَّةِ؛ فَيُؤْخَذُ حَدِيثُهُمْ، وَيُنْظَرُ إِلَى أَهْلِ الْبِدْعِ؛ فَلَا يُؤْخَذُ حَدِيثُهُمْ»<sup>(٣)</sup>.

**\* السَّلَفُ يَفْرَعُونَ إِلَى عُلَمَائِهِمْ أَيَّامَ الْفِتَنِ:**

لقد كان السَّلَفُ يَفْرَعُونَ إِلَى عُلَمَائِهِمْ أَيَّامَ الْفِتَنِ، وَيَصُدُّرُونَ عَنْ أَقْوَالِهِمْ، فَهَذَا يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ الْبَصْرِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَمِيرِيُّ الْبَصْرِيُّ، لَمَّا ظَهَرَتِ الْقَدْرِيَّةُ فِي عَصْرِهِمَا، وَصَارَتْ لَهُمْ مَخَالَفَاتٌ لِأَصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ تَقْتَضِي تَكْفِيرَهُمْ، أَوْ تَبْدِيعَهُمْ، وَإِخْرَاجَهُمْ عَنِ دَائِرَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ - لَمْ يُسَارِعَا فِي الْحُكْمِ عَلَيْهِمْ، بَلْ ذَهَبَا إِلَى مَنْ لَهُمُ الْمَرْجَعَةُ الْعِلْمِيَّةُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْفَتْوَى، وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، فَأَخْبَرَاهُ بِمَا حَصَلَ عِنْدَهُمْ، فَأَفْتَاهُمَا بِضَلَالِ الْقَدْرِيَّةِ وَانْحِرَافِهِمْ»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه البخاري (٨٥)، ومسلم (١٥٧).

(٢) رواه البخاري (٦٨٠٨)، ومسلم (٢٦٧١).

(٣) رواهما مسلم في «مقدمة صحيحه».

(٤) انظر «الوصايا السننية» للشحني (٣٥).



## ٢٨) آثار القائل مع الفتن

قال يحيى بن يعمر: «كان أول من قال في القدر بالبصرة مغبداً الجهنني<sup>(١)</sup>، فانطلقت أنا ومحمد بن عبد الرحمن الحميري حاجين أو مغمتمين، فقلنا: لو لقينا أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ، فسألناه عما يقول هؤلاء في القدر، فوفق لنا عبد الله بن عمر بن الخطاب داخلاً المسجد، فاكتنفته أنا وصاحبي، أحدنا عن يمينه، والآخر عن شماله، فظننت أن صاحبي سيكل الكلام إلي، فقلت: أبا عبد الرحمن، إنه قد ظهر قبلنا ناس يقرءون القرآن ويتفقرون العلم<sup>(٢)</sup>، (وذكر من شأنهم)<sup>(٣)</sup>، وأنهم يزعمون أن لا قدر، وأن الأمر أنف<sup>(٤)</sup>».

قال: فإذا لقيت أولئك، فأخبرهم: أي بريء منهم، وأنهم برأء مني، والذي يخلف به عبد الله بن عمر، لو أن لأحدهم مثل أحد ذهباً فأنفقه، ما قبل الله منه، حتى يؤمن بالقدر، ثم قال: حدثني أبي عمر بن الخطاب...<sup>(٥)</sup>.

وهذا يزيد بن الحارث الياضي لما ظهرت المرجئة في عصره، ورأى أن لهم مخالفات لأصول أهل السنة والجماعة، تقتضي إخراجهم من دائرة أهل السنة والجماعة - لم يسارع في الحكم عليهم، بل ذهب إلى من له المرجعية العلمية في عصره من أهل

(١) قال الأوزاعي - إمام أهل الشام - كما في «الشريفة» للأجري (٢٤٣)، و«شرح أصول اعتقاد أهل السنة» للألكائي (٤/ ٧٥٠): «أول من نطق في القدر من أهل العراق يقال له (سوسن)، كان نصرانياً، فأسلم ثم تنصر، فأخذ عنه مغبداً الجهنني، وأخذ غيلان عن مغبداً».

(٢) يتفقرون العلم: أي: يطلبونه ويتبعونه.

(٣) أي: وذكر ابن يعمر من حال هؤلاء، فهذه العبارة من كلام ابن بريدة الراوي عن ابن يعمر.

(٤) أنف - بضم نين: أي مستأنف لم يسبق به قدر ولا علم من الله - تعالى -، وهذا قول غلاة القدرية، لا قول جميعهم.

(٥) رواه مسلم في أول «كتاب الإيمان» (١/ ٨).



## أزَابِ الْقَاعِلِ مَعَ الْفِتَنِ (٢٩)

العِلْمَ وَالْفَتْوَى، الَّذِينَ أَخَذُوا الْعِلْمَ عَنْ كِبَارِ الصَّحَابَةِ، وَهُوَ أَبُو وَائِلٍ شَقِيقُ بَنِي سَلَمَةَ الْأَسَدِيِّ الْكُوفِيِّ، فَأَخْبَرَهُ زُبَيْدٌ بِمَا حَصَلَ، فَأَفْتَاهُ أَبُو وَائِلٍ بِنَصِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا يَدُلُّ عَلَيَّ بِطُلَانِ شُبُهَةِ الْمَرْجَةِ، وَانْحِرَافِهِمْ عَنِ أَهْلِ السُّنَّةِ، حَيْثُ قَالَ زُبَيْدٌ: لَمَّا ظَهَرَتِ الْمَرْجَةُ أَنْتَبْتُ أَبَا وَائِلٍ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ»<sup>(١)</sup>.

## E- التَّخْذِيرُ مِنْ زَلَّةِ الْعَالِمِ:

عن أبي إدريس الخولاني رحمته الله قال: قال معاذُ بنُ جبلٍ رضي عنه: «إِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ فِتْنًا، يَكْثُرُ فِيهَا الْمَالُ، وَيُفْتَحُ فِيهَا الْقُرْآنُ»<sup>(٢)</sup>، حَتَّى يَأْخُذَهُ الْمُؤْمِنُ وَالْمُنَافِقُ، وَالرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ، وَالصَّغِيرُ وَالْكَبِيرُ، وَالْعَبْدُ وَالْحُرُّ، فَيُوشِكُ قَائِلٌ أَنْ يَقُولَ: مَا لِلنَّاسِ لَا يَتَّبِعُونِي، وَقَدْ قَرَأْتُ الْقُرْآنَ، مَا هُمْ بِمُتَّبِعِي حَتَّى أَبْتَدِعَ لَهُمْ غَيْرَهُ، فَإَيَّاكُمْ وَمَا ابْتَدَعَ؛ فَإِنَّ مَا ابْتَدَعَ ضَلَالَةٌ، وَأَحْذَرُكُمْ زَيْغَةَ الْحَكِيمِ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَقُولُ كَلِمَةَ الضَّلَالَةِ عَلَى لِسَانِ الْحَكِيمِ، وَقَدْ يَقُولُ الْمُنَافِقُ كَلِمَةَ الْحَقِّ». قَالَ: قُلْتُ لِمَ عَازِدٌ: مَا يُذَرِّبُنِي -رَحِمَكَ اللَّهُ- أَنْ الْحَكِيمَ قَدْ يَقُولُ كَلِمَةَ الضَّلَالَةِ، وَأَنَّ الْمُنَافِقَ قَدْ يَقُولُ كَلِمَةَ الْحَقِّ؟!.

قال: بَلَى، اجْتَنِبْ مِنْ كَلَامِ الْحَكِيمِ الْمُشْتَهَرَاتِ<sup>(٣)</sup> الَّتِي يُقَالُ لَهَا: مَا هَذِهِ؟!، وَلَا

(١) رواه البخاري (٤٨) ومسلم (٦٤).

(٢) قال صاحبُ «عون المعبود» (٣٦٤ / ١٢): «الْمَعْنَى: أَنَّ فِي أَيَّامِ هَذِهِ الْفِتَنِ يَشِيخُ إِقْرَاءُ الْقُرْآنِ، وَقُرْأَتُهُ، وَيَرُوجُ تَلَاوُتُهُ بَحْثُ يَقْرُؤُهُ الْمُؤْمِنُ وَالْمُنَافِقُ، وَالرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ، وَالصَّغِيرُ وَالْكَبِيرُ، وَالْعَبْدُ وَالْحُرُّ».

(٣) قال صاحبُ «عون المعبود» -أيضاً- (٣٦٤ / ١٢) (أَيِ الْكَلِمَاتِ الْمُشْتَهَرَاتِ بِالْبُطْلَانِ. «الَّتِي يُقَالُ لَهَا: مَا هَذِهِ؟!»: أَيِ: يَقُولُ النَّاسُ إِنْكَارًا فِي شَأْنِ تِلْكَ الْمُشْتَهَرَاتِ: مَا هَذِهِ؟!، «وَلَا يَتَّبِعُونَ» أَيِ: لَا يَصْرِفُونَكَ عَنِ الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ).



## (٣) آتَابَ الْقَائِلَ مَعَ الْفِتَنِ

يُثَبِّتَكَ ذَلِكَ عَنْهُ؛ فَإِنَّهُ لَعَلَّهُ أَنْ يُرَاجَعَ<sup>(١)</sup>، وَتَلَقَّ الْحَقُّ إِذَا سَمِعْتَهُ؛ فَإِنَّ عَلِيَّ الْحَقُّ نُورًا<sup>(٢)</sup> «(٣)».

## ٥- الرَّجُوعُ إِلَى الْحَقِّ:

كَتَبَ عُمَرُ لِأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه كِتَابًا، جَاءَ فِيهِ: «لَا يَمْنَعُكَ قَضَاءُ قَضِيَّتِهِ بِالْأَمْسِ رَاجِعَتْ فِيهِ نَفْسُكَ، وَهَدَيْتَ فِيهِ لِرَشْدِكَ أَنْ تُرَاجِعَ الْحَقَّ؛ فَإِنَّ الْحَقَّ قَدِيمٌ، وَإِنَّ الْبَاطِلَ لَا يُبْطِلُهُ شَيْءٌ، وَمُرَاجَعَةُ الْحَقِّ خَيْرٌ مِنَ التَّهَادِي فِي الْبَاطِلِ»<sup>(٤)</sup>.

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: «مَنْ جَاءَكَ بِالْحَقِّ فَاقْبَلْ مِنْهُ، وَإِنْ كَانَ بَعِيدًا بِغِيضًا، وَمَنْ جَاءَكَ بِالْبَاطِلِ فَارْذُدْ عَلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ حَبِيبًا قَرِيبًا»<sup>(٥)</sup>.

وَعَلِيٌّ هَذَا قَضَى أُنْمَةَ السَّلَفِ، قَالَ ابْنُ زَبَابٍ رضي الله عنه: «كَانَ أُنْمَةُ السَّلَفِ الْمُجْمَعِ عَلَى عِلْمِهِمْ وَفَضْلِهِمْ يَقْبَلُونَ الْحَقَّ مِمَّنْ أُوْرَدَهُ، وَإِنْ كَانَ صَغِيرًا، وَيَوْضُونَ أَصْحَابَهُمْ وَأَتْبَاعَهُمْ بِقَبُولِ الْحَقِّ، إِذَا ظَهَرَ فِي غَيْرِ قَوْلِهِمْ»<sup>(٦)</sup>.

(١) أَيُّ: لَعَلَّهُ يَرْجِعُ عَنْ تِلْكَ الْمَقُولَاتِ.

(٢) فَإِنَّ عَلِيَّ الْحَقُّ نُورًا: أَيُّ: فَلَا يَخْفَى عَلَيْكَ كَلِمَةُ الْحَقِّ، وَإِنْ سَمِعْتَهَا مِنَ الْمُنَافِقِ؛ لِمَا عَلَيْهَا مِنَ النُّورِ وَالضِّيَاءِ، وَكَذَلِكَ كَلِمَةُ الْحَكِيمِ الْبَاطِلَةَ لَا تَخْفَى عَلَيْكَ؛ لِأَنَّ النَّاسَ إِذَا يَسْمَعُونَهَا يُتَكْرَمُونَهَا؛ لِمَا عَلَيْهَا مِنَ ظِلَامِ الْبِدْعَةِ وَالْبُطْلَانِ، وَيَقُولُونَ إِنكَارًا: مَا هَذِهِ؟! ... وَلَكِنْ لَا تَتْرُكُ كَلِمَةَ الْحَكِيمِ؛ فَإِنَّهُ لَعَلَّهُ أَنْ يَرْجِعَ عَنْهَا. انظر «الصحيح المسند من أحاديث الفتن» للعدوي حاشية (ص ١٩٩).

(٣) (صحيح موقوف) أخرجه أبو داود (٤٦١١)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٣٨٥٥).

(٤) أخرجه البيهقي في «الكبير» (١٠/١١٩)، وقال ابن القيم في «أعلام الموقعين»: «كتاب عُمَرَ إِلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ تَلَفَّتُهُ الْأُمَّةُ بِالْقَبُولِ».

(٥) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٦/٩).

(٦) «الفرق بين النصيحة والتغيير» (ص ١٠٠).



### أَرَابُ الْقَائِلِ مَعَ الْفِتَنِ (٣١)

بَلْ إِنَّهُمْ كَانُوا يَعْلَمُونَ أَنَّ طَلَبَ الْمُحَامِدِ فِي مُخَالَفَةِ الْحَقِّ يَعُودُ عَلَيَّ صَاحِبِهِ بِالذَّمِّ، كَمَا قَالَ خَالِدُ بْنُ مَعْدَانَ: «مَنْ التَّمَسَّ الْمُحَامِدَ فِي مُخَالَفَةِ الْحَقِّ، رَدَّ اللَّهُ تِلْكَ التَّلْكَ الْمُحَامِدَ عَلَيْهِ ذَمًّا، وَمَنْ اجْتَرَأَ عَلَيَّ الْمَلَاوِمَ فِي مُوَافَقَةِ الْحَقِّ، رَدَّ اللَّهُ تِلْكَ الْمَلَاوِمَ عَلَيْهِ مَحْمَدًا»<sup>(١)</sup>.

مَضَى السَّلْفُ الْأَبْرَارُ يَبْعُقُ ذِكْرَهُمْ فَسِيرُوا كَمَا سَارُوا عَلَيَّ الْبِرِّ وَاصْتَعُوا

### ٦- الإِمْسَاكُ عَمَّا لَيْسَ لِلْعَبْدِ بِهِ عِلْمٌ:

قال الله - سبحانه وتعالى -: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦]<sup>(٢)</sup>

وقال الله - سبحانه وتعالى -: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣]<sup>(٣)</sup>.

### ٧- عَدَمُ الْجَزْمِ بِتَنْزِيلِ النُّصُوصِ الشَّرْعِيَّةِ عَلَى النَّازِلَةِ مِنَ الْفِتَنِ:

السَّلْفُ عَلَّمُونَا أَنَّ أَحَادِيثَ الْفِتَنِ لَا تُنَزَّلُ عَلَى وَاقِعٍ حَاضِرٍ، وَإِنَّمَا يَظْهَرُ صِدْقُ النَّبِيِّ ﷺ بِمَا أَخْبَرَ بِهِ مِنْ حَدُوثِ الْفِتَنِ بَعْدَ حَدُوثِهَا وَانْقِضَائِهَا، مَعَ الْحَذَرِ مِنَ الْفِتَنِ جَمِيعًا<sup>(٤)</sup>.

(١) «السَّيْر» (٤/ ٥٤٠).

(٢) فِي هَذِهِ الْآيَةِ نَهَى اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ عَلَى الْوُقُوفِ مَا لَيْسَ لَهُ بِهِ عِلْمٌ، فَكَيْفَ بِنَا نَحْنُ.

(٣) قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «أَعْلَامِ الْمَوْقِعِينَ» (١/ ٣٨-٣٩): «فَرَّتْ بِالمَحْرَمَاتِ أَرْبَعُ مَرَاتِبٍ، وَبَدَأَ بِأَسْهَلِهَا وَهُوَ الْفَوَاحِشُ، ثُمَّ ثَنَى بِمَا هُوَ أَشَدُّ تَحْرِيمًا مِنْهُ، وَهُوَ الْإِثْمُ وَالظُّلْمُ، ثُمَّ ثَلَّثَ بِمَا هُوَ أَعْظَمُ تَحْرِيمًا مِنْهَا، وَهُوَ الشُّرْكُ بِهِ - سُبْحَانَهُ -، ثُمَّ رَبَّعَ بِمَا هُوَ أَشَدُّ تَحْرِيمًا مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ، وَهُوَ الْقَوْلُ عَلَيْهِ بِمَا عَلِمَ».

(٤) انظر: «الضَّوَابِطُ الشَّرْعِيَّةُ لِمَوْقِفِ الْمُسْلِمِ مِنَ الْفِتَنِ» صَالِح آل الشَّيْخ (ص ٥٢).





## ٣٢) آداب التَّعَاوُلِ عَنِ الْفِتَنِ

فمن خذّب عليه السلام قال: «جئْتُ يَوْمَ الْجَرَعَةِ<sup>(١)</sup>، فَإِذَا رَجُلٌ جَالِسٌ فَقُلْتُ: لِيَهْرَاقَنَّ الْيَوْمَ هَاهُنَا دَمًا. فَقَالَ ذَلِكَ الرَّجُلُ: كَلَّا وَاللَّهِ. قُلْتُ: بَلَى وَاللَّهِ. قَالَ: كَلَّا وَاللَّهِ. قُلْتُ: بَلَى وَاللَّهِ. قَالَ: كَلَّا وَاللَّهِ إِنَّهُ لِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَنِيهِ. قُلْتُ: بَشَسَ الْجَلِيسُ لِي أَنْتَ مُنْذُ الْيَوْمِ؛ تَسْمَعُنِي أَخَالَفُكَ وَقَدْ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَا تَنْهَانِي؟! ثُمَّ قُلْتُ: مَا هَذَا الْغَضَبُ؟، فَأَقْبَلْتُ عَلَيْهِ وَأَسْأَلُهُ فَإِذَا الرَّجُلُ حُذِيفَةُ»<sup>(٢)</sup>.

فالشاهد: أَنَّ حُذِيفَةَ خَطَأً جُنْدَبًا عليه السلام لَمَّا جَزَمَ بِوُقُوعِ الْأَمْرِ، وَقَدْ سَارَعَ إِلَى الرَّجُوعِ عَنِ قَوْلِهِ عِنْدَمَا بَيَّنَّ لَهُ أَنَّهُ عَلَى غَيْرِ عِلْمٍ فِيمَا جَزَمَ بِهِ.

قال الإمام القرطبي رحمته الله: «وَالَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يُقَالَ بِهِ فِي هَذَا الْبَابِ إِنَّمَا أَخْبَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْفِتَنِ وَالْكَوَاتِنِ أَنَّ ذَلِكَ يَكُونُ، وَتَعْيِينُ الزَّمَانِ فِي ذَلِكَ مِنْ سَنَةِ كَذَا يَحْتَاجُ إِلَى طَرِيقٍ صَحِيحٍ يَقْطَعُ الْعُذْرَ»<sup>(٣)</sup>.

وعن يسير بن جابر قال: هَاجَتْ رِيحٌ خَمْرَاءُ بِالْكُوفَةِ، فَجَاءَ رَجُلٌ لَيْسَ لَهُ هِجْرَى<sup>(٤)</sup> إِلَّا: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، جَاءَتْ السَّاعَةُ، قَالَ: فَقَعَدَ، وَكَانَ مُتَّكِنًا، فَقَالَ: إِنَّ السَّاعَةَ لَا تَقُومُ حَتَّى لَا يُقَسَمَ مِيرَاثٌ، وَلَا يُفْرَحَ بِغَنِيمَةٍ، ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ هَكَذَا، (وَنَحَاهَا نَحْوَ الشَّامِ)، فَقَالَ: عَدُوٌّ يَجْمَعُونَ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ، وَيَجْمَعُ لَهُمْ أَهْلُ الْإِسْلَامِ... الْحَدِيثُ<sup>(٥)</sup>.

(١) الْجَرَعَةُ: مَوْضِعٌ بِقُرْبِ الْكُوفَةِ عَلَى طَرِيقِ الْحَيْرَةِ، وَيَوْمُ الْجَرَعَةِ هُوَ الْيَوْمُ الَّذِي خَرَجَ فِيهِ أَهْلُ الْكُوفَةِ يَتَلَقُونَ وَالِيًا وَلَاَهُ عُثْمَانُ عليه السلام عَلَيْهِمْ، فَرَدُّوهُ وَسَلُّوْا وَايَةَ أَبِي مُوسَى عليه السلام فَوَلَّاهُ عُثْمَانُ عَلَيْهِمْ.

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٨٩٣)

(٣) «التَّذَكْرَةُ» (ص ٧٣٦).

(٤) الْهَجْرَى - بَكَسْرِ الْهَاءِ وَالْجِيمِ الْمُشَدَّدَةِ مَقْصُورِ الْأَلْفِ -: الرَّأْبُ وَالْعَادَةُ وَالشَّانُ وَالذَّيْدَانُ

(٥) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٨٩٩).



## آداب القائل مع الفتن (٣٣)

## ٨- تحقيق التوحيد:

قال الله - سبحانه وتعالى -: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢] (١).

فتحقيق التوحيد سبب للنجاة من الفتن، كما أن الشرك سبب للوقوع في الفتن، وعدم الأمن، مهما توافرت للعبد أسباب الأمن والاطمئنان، قال الله - سبحانه وتعالى -: ﴿سَأَلْتَنِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا﴾ [آل عمران: ١٥١].

## ٩- الإيمان بالقدر:

المؤمن يعلم أنه لن يصيبه إلا ما كتب له، وأن الأمر أمر الله، والملك ملكه، وأن ما شاءه الله كان، وما لم يشأ لم يكن، لا راد لفضله، ولا معقب لحكمه، فلا يقع شيء من الفتن في ملكه إلا بمشيئته.

قال الله - سبحانه وتعالى -: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ﴾ [التغابن: ١١].

قال علقمة رحمه الله في هذه الآية: «هو الرجل تُصيبه المصيبة، فيعلم أنها من قبل الله - تعالى-، فيسلم ويرضى».

والإنسان لا يعلم عاقبة أمره، فقد يكره ما ينفعه، وعامة مصالح النفوس في مكروهاها.

(١) الظلم المراد به هنا: الشرك؛ فقد أخرج البخاري في «صحيحه» (٣٢) عن علقمة عن عبد الله قال: لما نزلت: ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ قال أصحاب رسول الله ﷺ: أينما لم يظلم نفسه؟! فأنزل الله: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣].



## (٣٤) آداب التَّعَامُلِ مَعَ الْفِتَنِ

قال الله - سبحانه وتعالى -: ﴿فَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾  
[النساء: ١٩].

وقال الله - سبحانه وتعالى -: ﴿وَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰ أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢١٦].

## ١٠- اجتناب الجدال والخلاف:

الجدال بالتي هي أحسن لتقرير الحق محمودٌ.

قال الله - سبحانه وتعالى -: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْ لَهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥].

وقال الله - سبحانه وتعالى -: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾ [العنكبوت: ٤٦].

ولكن إذا وصل الجدال إلى حدِّ المراءِ فاتركه، وكثيراً ما يكون ذلك مع مَنْ لا يقصدُ مرَضاةَ الله في تعرُّفِ الحقِّ والحقيقة بعدَ ظهورها وبيانها<sup>(١)</sup>.

قال الله - سبحانه وتعالى -: ﴿وَجَادِلُوا بِالْبَطْلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ فَأَخَذْتُمْ كَيْفَ كَانَ عِقَابِ﴾ [غافر: ٥].

وعن أبي أمامة رضي عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أنا زعيمُ بيتٍ في ربضِ الجنةِ<sup>(٢)</sup> لمن ترك المراءِ وإن كان مُحِقًّا»<sup>(٣)</sup>.

(١) قال ابنُ حزمٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كما في «التقريب لحدِّ المنطق» (ص ١٩٦): «واخذز من مكالمة من ليس مذهبه إلا المضادة والمخالفة».

(٢) ربض الجنة - بفتح الراء والباء -: أي: فيما حولها من خارج عنها.

(٣) (حسن) أخرجه أبو داود (٤٨٠٠) وحسنه الألباني في «الصحيح» (٢٧٣).



## أَبوابُ الْمُقَامِلِ مَعَ الْفِتَنِ (٣٥)

## II - اجْتِنَابُ التَّحَرُّبِ:

عن حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رضي الله عنه قال: كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ قَالَ: «نَعَمْ، وَفِيهِ دَخْنٌ»<sup>(١)</sup>. قُلْتُ: وَمَا دَخْنُهُ؟ قَالَ: «قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هُدًى يَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ». قُلْتُ فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ قَالَ: «نَعَمْ دُعَاةٌ إِلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ»<sup>(٢)</sup>، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَدَفُوهُ فِيهَا». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صِفْهُمْ لَنَا فَقَالَ: «هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِاللَّسْتِنَا» قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: «تَلْزِمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ». قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ؟ قَالَ: «فَاعْتَرِزْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا»<sup>(٣)</sup>، وَلَوْ أَنْ تَعَصَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ»<sup>(٤)</sup>.

(١) الْمُرَادُ هُنَا: أَلَّا تَصْفُو الْقُلُوبَ بَعْضُهَا لِبَعْضٍ، وَلَا يَزُولَ خَبِيثُهَا، وَلَا تَرْجِعَ إِلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ الصِّفَا، قَالَهُ النَّوَوِيُّ عِنْدَ شَرْحِهِ لِلْحَدِيثِ (١٨٤٧).

وَيُؤَيِّدُهُ حَدِيثٌ حُذَيْفَةَ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ، حَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ» (٣٥٧١)، وَقَوْلُ حُذَيْفَةَ: «يَارَسُولَ اللَّهِ، الْهُدْنَةُ عَلَى الدَّخْنِ مَا هِيَ؟ قَالَ: «لَا تَرْجِعْ قُلُوبُ أَقْوَامٍ عَلَيَّ الَّذِي كَانَتْ عَلَيْهِ». قَالَ فِي «عَوْنِ الْمَعْبُودِ» عِنْدَ شَرْحِهِ لِلْحَدِيثِ (٤٢٢٧): «أَيُّ: لَا تَكُونُ قُلُوبُهُمْ صَافِيَةً عَنِ الْحَقْدِ وَالْبُغْضِ كَمَا كَانَتْ صَافِيَةً قَبْلَ ذَلِكَ».

(٢) أُطْلِقَ عَلَيْهِمْ ذَلِكَ بِاعْتِبَارِ مَا يُؤْوِلُ إِلَيْهِ حَالَهُمْ، كَمَا يُقَالُ لِمَنْ أَمَرَ بِفِعْلِ مُحْرَمٍ: «وَقَفَّ عَلَى شَفِيرِ جَهَنَّمَ» قَالَهُ الْحَافِظُ.

(٣) قَالَ الْقُرْطُبِيُّ فِي «الْمَفْهَمِ» (٧٥ / ٤): «هَذَا أَمْرٌ بِالْاعْتِرَالِ عِنْدَ الْفِتَنِ، وَهُوَ عَلَى جِهَةِ الْوُجُوبِ، لِأَنَّهُ لَا يَسْلَمُ الدِّينُ إِلَّا بِذَلِكَ، وَهَذَا الْاعْتِرَالُ عِبَارَةٌ عَنِ تَرْكِ الْإِتِمَاءِ إِلَى مَنْ لَمْ تَتِمَّ إِمَامَتُهُ مِنَ الْفِرْقِ الْمُخْتَلِفَةِ».

(٤) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣٦٠٦)، وَمُسْلِمٌ (١٨٤٧).

## (٣٦) أَرَابُ الْقَاتِلِ مَعَ الْفِتَنِ

## ١٢- الإِقْبَالُ عَلَى الْعِبَادَةِ:

عن مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رضي الله عنه عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْعِبَادَةُ فِي الْمَرْحِ كَهَجْرَةِ إِلَى»<sup>(١)</sup>.

قال الفَرَضِيُّ رحمته الله: «المَرْحُ: الاختلاط والارتباك، ويُرادُ به هنا: الفتن والقَتْلُ، واختلاطُ النَّاسِ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ، فالتمسكُ بالعبادة في ذلك الوقت، والمنقطعُ إليها، المُعْتَزِلُ عَنِ النَّاسِ - أَجْرُهُ كَأَجْرِ الْمُهَاجِرِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ؛ لأنه يُنَاسِبُهُ مِنْ حَيْثُ أَنَّ الْمُهَاجِرَ قَدْ فَرَّ بِدِينِهِ مِمَّنْ يَصُدُّهُ عَنْهُ إِلَى الْاِعْتِصَامِ بِالنَّبِيِّ ﷺ، وكذلك هُوَ الْمُنْقَطِعُ لِلْعِبَادَةِ قَدْ فَرَّ مِنَ النَّاسِ بِدِينِهِ إِلَى الْاِعْتِصَامِ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ، فهو على التحقيق قد هاجرَ إِلَى رَبِّهِ، وَفَرَّ مِنْ جَمِيعِ خَلْقِهِ»<sup>(٢)</sup>.

## وَمِنْ الْعِبَادَةِ مَا يَأْتِي:

## ١- الصَّلَاةُ:

عن أُمِّ سَلْمَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: اسْتَيْقِظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ فَرَغَا، يَقُولُ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، مَاذَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْخَزَائِنِ؟! وَمَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْفِتَنِ؟! مَنْ يُوقِظُ صَوَاحِبَ الْحُجُرَاتِ - يَرِيدُ: أَرْوَاجَهُ لِكَيْ يُصَلِّينَ - رَبُّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٌ فِي الْآخِرَةِ»<sup>(٣)</sup>.

قال ابن بطال رحمته الله: «في هذا الحديث: أَنَّ الْفُتُوحَ فِي الْخَزَائِنِ تَنْشَأُ عَنْهُ فَتْنَةُ الْمَالِ، بَأَنَّ يُتَنَافَسَ فِيهِ، فَيَقَعُ الْقِتَالُ بِسَبَبِهِ، وَأَنْ يُنْخَلَ بِهِ، فَيُمنَعُ الْحَقُّ، أَوْ يَبْطُرَ صَاحِبُهُ فَيُسْرِفَ، فَأَرَادَ ﷺ تَحْذِيرَ أَرْوَاجِهِ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ، وَكَذَا غَيْرُهُنَّ مِمَّنْ بَلَغَهُ ذَلِكَ، وَفِي الْحَدِيثِ: النَّدْبُ إِلَى الدَّعَاءِ، وَالتَّضَرُّعُ عِنْدَ نَزُولِ الْفِتْنَةِ، وَلا سِيَّما فِي اللَّيْلِ لِرَجَاءِ وَقْتِ الْإِجَابَةِ، لِتُكشَفَ أَوْ يَسْلَمَ الدَّاعِي وَمَنْ دَعَا لَهُ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه مسلم (٢٩٤٨).

(٢) «المفهم» (٣٠٩/٧).

(٣) رواه البخاري (٧٠٦٩).

(٤) انظر «شرح ابن بطال» (١٥/١٤-١٥).



## آداب القائل بَعْدَ الْفِتْنِ ﴿٣٧﴾

## ٢ - صلاة الجماعة زمن الفتن:

عن عبيد الله بن عدي بن خيار: أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ مَحْضُورٌ، فَقَالَ: إِنَّكَ إِمَامٌ عَامَّةٌ<sup>(١)</sup>، وَنَزَلَ بِكَ مَا نَرَى، وَيُصَلِّي لَنَا إِمَامٌ فِتْنَةٌ<sup>(٢)</sup> وَنَتَحَرَّجُ؟! فَقَالَ: الصَّلَاةُ أَحْسَنُ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ، فَإِذَا أَحْسَنَ النَّاسُ فَأَحْسِنَ مَعَهُمْ، وَإِذَا أَسَاءُوا فَاجْتَنِبْ إِسَاءَتَهُمْ<sup>(٣)</sup>.

قال الحافظ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وفي هذا الأثر: الحَضُّ على شُهُودِ الجماعةِ، ولاسيما زَمَنَ الفِتْنَةِ، لثَلَا تزداد تَفَرُّقُ الكَلِمَةِ، وفيه أَنَّ الصَّلَاةَ خَلَفَ مَنْ تَكَرَّرَ الصَّلَاةَ خَلْفَهُ - أَوْلَى مِنْ تَعْطِيلِ الجماعةِ»<sup>(٤)</sup>.

## ٣ - التَّوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ:

قال الله - سبحانه وتعالى -: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: ٣].

وقال - سبحانه وتعالى -: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدِ جَمَعُوا لَكُمْ فَآخَشَوْهُمْ فزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾<sup>(١٧٣)</sup> فَأَنْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَمْ يَمَسَّهُمْ سُوءٌ وَأَتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ﴾ [آل عمران: ١٧٣ - ١٧٤].

وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ﴿حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ قالها إبراهيم حين أُلْقِيَ في النار، وقالها محمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حين قالوا: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدِ جَمَعُوا لَكُمْ فَآخَشَوْهُمْ فزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾<sup>(٥)</sup>.

(١) أي: إمام الجماعة، أو الإمام الأعظم

(٢) أي: رئيس الفتنه الذي خرَّج على إمام المسلمين.

(٣) رواه البخاري (٦٩٥).

(٤) «الفتح» (١٩٠/٢).

(٥) أخرجه البخاري (٤٥٦٣)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٠٣).



## (٣٨) آداب القائل مع الفتن

## ٤- الاستغفار والتضرع؛

قال الله - سبحانه وتعالى -: ﴿وَذَا التَّوْنِ إِذْ ذَهَبَ مُغْلَبًا فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿٨٧﴾ فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَجَجَبْنَاهُ مِنَ الغَمِّ وَكَذَلِكَ نُجِي الْمُؤْمِنِينَ ﴿٨٨﴾﴾ [الأنبياء: ٨٧-٨٨].

وقال سبحانه: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَىٰ أُمَمٍ مِنْ قَبْلِكَ فَآخَذْنَاهُمْ بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ يَضُرَّعُونَ ﴿٤٢﴾ فَلَوْلَا إِذْ جَاءَهُمْ بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا وَلَكِنْ قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٤٣﴾﴾ [الأنعام: ٤٢-٤٣].

وقال - سبحانه وتعالى -: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَاهُمْ بِالْعَذَابِ فَمَا اسْتَكَانُوا لِرَبِّهِمْ وَمَا يَضُرَّعُونَ ﴿٧٦﴾﴾ [المؤمنون: ٧٦].

## ٥- الصبر؛

قال الله - سبحانه وتعالى -: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴿١٥٣﴾﴾ [البقرة: ١٥٣].

وقال الله - سبحانه وتعالى -: ﴿فَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا وَمِنْ آنَاءِ اللَّيْلِ فَسَبِّحْ وَأَطْرَافَ النَّهَارِ لَعَلَّكَ تَرْضَىٰ ﴿١٣٠﴾﴾ [طه: ١٣٠].

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «مَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعْفُهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصْبِرْهُ اللَّهُ، وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ»<sup>(١)</sup>.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيَصْبِرْ؛ فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ شَبْرًا، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً»<sup>(٢)</sup>.

(١) رواه البخاري (١٤٦٩)، ومسلم (١٠٥٣).

(٢) رواه البخاري (٧٠٥٣)، ومسلم (١٨٤٩).





### أَرَابُ الْقَاعِلِ مَعَ الْفِتَنِ ٣٩

وعن المقداد بن الأسود رضي الله عنه قال: أَيْمُ اللَّهِ، لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ السَّعِيدَ لَمَنْ جُنِبَ الْفِتَنَ، إِنَّ السَّعِيدَ لَمَنْ جُنِبَ الْفِتَنَ، إِنَّ السَّعِيدَ لَمَنْ جُنِبَ الْفِتَنَ، وَلَمَنْ ابْتُلِيَ فَصَبَرَ فَوَاهَا»<sup>(١)</sup>»<sup>(٢)</sup>.

وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ». قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَفِيهِ: «كَيْفَ أَنْتَ إِذَا أَصَابَ النَّاسَ مَوْتُ، يَكُونُ الْبَيْتُ فِيهِ بِالْوَصِيفِ؟»<sup>(٣)</sup> قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ - أَوْ قَالَ: مَا خَارَ اللَّهُ لِي وَرَسُولُهُ<sup>(٤)</sup>... قَالَ: «عَلَيْكَ بِالصَّبْرِ» أَوْ قَالَ: «تَصَبَّرْ...»<sup>(٥)</sup>.

وفي رواية: أَنَّ أَبَا ذَرٍّ قَالَ: رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِمَارًا، وَأَزْدَفَنِي خَلْفَهُ، وَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، أَرَأَيْتَ إِنْ أَصَابَ النَّاسَ جَوْعٌ شَدِيدٌ لَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تَقُومَ مِنْ فِرَاشِكَ إِلَى مَسْجِدِكَ، كَيْفَ تَصْنَعُ؟». قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «تَعَفَّفْ». قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، أَرَأَيْتَ إِنْ أَصَابَ النَّاسَ مَوْتُ شَدِيدٌ، يَكُونُ الْبَيْتُ فِيهِ بِالْعَبْدِ<sup>(٦)</sup>، كَيْفَ تَصْنَعُ؟». قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «اصْبِرْ...»<sup>(٧)</sup>.

(١) فواها: أي: فوا عجبًا له.

(٢) (صحيح) أخرجه أبو داود (٤٢٦٣)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (١٦٣٧).  
(٣) الوصيف: هو العبد أو الخادم، والوصيفة: الأمة، يُريد: أن الناس يشتغلون عن دفن موتاهم، وهذا يدل على أن الفتن تكثر، فتكثر القتلى، حتى إنه ليشتري موضع قبر يدفن فيه الميت بعبد من ضيق المكان عليهم؛ مُبالغة في كثرة وقوع الفتن؛ أو لاشتغال بعضهم ببعض، وبما حدث من الفتن لا يوجد من يخفر قبر ميت ويدفنه، إلا أن يُعطى وصيفاً، أو قيمته. انظر: «جامع الأصول» (٨/١٠).

(٤) أي: ما اختار الله لي ورسوله «عون المعبود» (٣٤٢/١١).

(٥) (صحيح) أخرجه أبو داود (٤٢٦١)، وابن ماجه (٣٩٥٨)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٨٠٣/٣).

(٦) البيت: القبر. انظر: «معالم السنن» للخطابي (٤/٤٥٨)، و«جامع الأصول» لابن الأثير (٨/١٠).

(٧) (صحيح) رواه أحمد (١٤٩/٥)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٧٨١٩).



## ٤٠) آداب القائل مع الفتن

وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يأتي على الناس زمان، الصَّابِرُ فِيهِمْ عَلَى دِينِهِ كَالْقَابِضِ <sup>(١)</sup> عَلَى الْجَمْرِ» <sup>(٢)</sup>.

### ٦- المبادرة بالأعمال الصالحات،

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ فَنَنَا كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُؤْمِنِي كَافِرًا، وَيُؤْمِنِي مُؤْمِنًا، وَيُصْبِحُ كَافِرًا، يَبِيعُ دِينَهُ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا قَلِيلٍ» <sup>(٣)</sup>.

فهذا أمرٌ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمُبَادِرَةِ بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَاتِ وَقَتَّ الْفِتَنِ؛ لِأَنَّ أَسْبَابَ الْبَلَاءِ مِنَ الْفِرَاقِ، وَفِي الْمَثَلِ، «الْجَيْشُ الَّذِي تَسُوذُهُ الْبَطَالَةُ يُجِيدُ الْمَشَاغِبَةَ».

### ١٣- الْفِرَارُ مِنَ الْفِتَنِ:

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالٍ

(١) قال الطيبي - كما في «تحفة الأحوذى» (٥٣٩/٦): الْمَعْنَى: كَمَا لَا يَقْدِرُ الْقَابِضُ عَلَى الْجَمْرِ أَنْ يَصْبِرَ لِإِحْرَاقِ يَدِهِ، كَذَلِكَ الْمُتَدَبِّرُ يَوْمئِذٍ لَا يَقْدِرُ عَلَى ثَبَاتِهِ عَلَى دِينِهِ لِغَلْبَةِ الْعُصَاةِ وَالْمَعَاصِي، وَانْتِشَارِ الْفِسْقِ وَضَعْفِ الْإِيمَانِ».

وقال القارئ: «الظَّاهِرُ أَنَّ مَعْنَى الْحَدِيثِ: كَمَا لَا يُمَكِّنُ الْقَبْضُ عَلَى الْجَمْرَةِ إِلَّا بِصَبْرِ شَدِيدٍ، وَتَحْمُلِ غَلْبَةِ الْمَشَقَّةِ، كَذَلِكَ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ لَا يَتَصَوَّرُ حِفْظَ دِينِهِ وَنُورِ إِيْمَانِهِ إِلَّا بِصَبْرِ عَظِيمٍ» الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (٥٣٩/٦).

(٢) (صحيح) أخرجه الترمذي (٢٢٦٠)، وصححه الألباني لشواهده، انظر «الصحيححة» (٩٥٧).  
(٣) أخرجه مسلم (١١٨)، والترمذي (٢١٩٥)، وأحمد (٣٠٤/٢-٣٧٢-٥٢٣)، وابن أبي عاصم في «الزهد» (٢١٨)، وابن حبان (٦٦٦٩/إحسان).

ووقع عند مسلم هكذا: «... وَيُؤْمِنِي كَافِرًا، أَوْ يُؤْمِنِي مُؤْمِنًا» بلفظ «أو»، وهذه لفظة شاذة هنا، والمخفوط أنه بـ «الواو» هكذا «و» بدل: «أو».



### آداب القائل مع الفتن (٤١)

المسلم غنم يتبع بها شغف الجبال<sup>(١)</sup>، ومواقع القطر<sup>(٢)</sup>؛ يفرُّ بدينه من الفتن<sup>(٣)</sup>»<sup>(٤)</sup>.  
وعنه رحمته قال: قيل: يا رسول الله، أيُّ الناس أفضل؟، فقال رسول الله ﷺ:  
«مؤمنٌ يجاهد في سبيل الله بنفسه وماله». قالوا: ثم من؟ قال: «مؤمنٌ في شغب من  
الشُّعَابِ يتقي الله، ويدعُ الناس من شره<sup>(٥)</sup>»<sup>(٦)</sup>.

وعن أبي هريرة رضي عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ستكونُ فتنٌ، القاعدُ فيها خيرٌ من القائم،  
والقائمُ فيها خيرٌ من الماشي، والماشي فيها خيرٌ من الساعي<sup>(٧)</sup>، من تشرف لها<sup>(٨)</sup>»

(١) شغف الجبال: هي رؤوس الجبال.

(٢) مواقع القطر: أي: بطن الأودية.

(٣) قال الخطابي: «وفيه الحثُّ على العزلة أيام الفتن».

وقال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٤٢/١٣): «والخبيرُ دالٌّ على فضيلة لمن خاف  
على دينه».

(٤) أخرجه البخاري (١٩)

(٥) قال الحافظ في «الفتح» (٦/٦): «وإنما كان المؤمنُ المعتزلُ يتلوه في الفضيلة؛ لأنَّ  
الذي يُخالطُ الناس لا يسلمُ من ارتكاب الآثام، فقد لا يفي هذا بهذا، وهو مقيدٌ بوقوع  
الفتن».

وقال الخطابي: كما نقل عنه الحافظ في «الفتح» (١/٣٣١): «لو لم يكن في العزلة إلا  
السَّلامة من الغيبة، ومن رؤية المنكر الذي لا يقدرُ على إزالته لكان ذلك خيراً كثيراً».

(٦) رواه البخاري (٢٧٨٦)، ومسلم (١٨٨٨).

(٧) معناه: بيان عظيم خطرهما، والحثُّ على تجنبها، والهربُ منها، ومن التَّشبُّث في شيء،  
وأنَّ شرَّها وفتنتها يكونُ على حسب التعلُّق بها، قاله النووي (٥/٧٣٥).

(٨) تشرف لها: أي تطلع لها بأن يتصدى ويتعرض لها، ولا يُعرض عنها، «الفتح»  
(٥٢٦/١٤).



## ﴿٤٢﴾ أَرَابَ النَّعَاطِلِ مَعَ الْفِتَنِ

تَسْتَشِرُّهُ<sup>(١)</sup>، فَمَنْ وَجَدَ مِنْهَا مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا<sup>(٢)</sup>، فَلْيَعُذْ بِهِ<sup>(٣)</sup>» (٤).

## ١٤- اعْتِزَالُ الْفِتَنِ:

في اعتزالِ الْفِتَنِ سَلَامَةٌ مِنْ مَعَرَّتِهَا وَتَوَابِعِهَا؛ تَفَرَّ مِنْهَا فِرَارَكَ مِنَ الْأَسَدِ، وَاعْتَرَلَهَا اغْتِزَالَ الصَّحِيحِ الْأَجْرَبِ، فَإِنْ اضْطَرَّرْتَ فَاسْكِرْ قَوْسَكَ بِحَدِّ سَيْفِكَ، وَاعْمِدْ إِلَى الصَّخْرِ فَاسْكِرْ بِهِ سَيْفَكَ، فَإِنْ فَعَلْتَ ذَلِكَ، كُنْتَ فِي ذِمَّةِ الْحَمْدِ وَالسَّلَامَةِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ. وَعَلَى ذَلِكَ أُدِلَّةٌ كَالشَّمْسِ فِي رَابِعَةِ النَّهَارِ، يَهْتَدِي بِهَا فِي ظُلُمَاتِ الْجَهْلِ مَنْ أَرَادَ اللَّهُ لَهُ الْهُدَايَةَ.

فَعَنْ مُطَرِّفٍ عَنِ عَامِرٍ قَالَ: لَمَّا قَاتَلَ مَرْوَانَ الضَّحَّاكَ بْنَ قَيْسٍ، أُرْسِلَ إِلَى أَيْمَنَ بْنِ خُرَيْمِ الْأَسَدِيِّ، فَقَالَ: إِنَّا نَحْبُ أَنْ تُقَاتِلَ مَعَنَا، فَقَالَ: إِنَّ أَبِي وَعَمِّي شُهَدَاءُ بَدْرًا، فَعَهْدٌ لِي إِلَّا أَقَاتِلَ أَحَدًا يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِنْ جِئْتَنِي بِبِرَاءَةٍ مِنَ النَّارِ، قَاتَلْتُ مَعَكَ!! فَقَالَ: أَذْهَبَ وَوَقَعَ فِيهِ وَسَبَّهُ، فَانشأَ أَيْمَنُ يَقُولُ:

وَلَسْتُ مُقَاتِلًا رَجُلًا يُصَلِّي      عَلَى سُلْطَانٍ آخَرَ مِنْ قُرَيْشٍ  
لَهُ سُلْطَانُهُ، وَعَلِيَّ إِثْمِي      مَعَاذَ اللَّهِ مِنْ جَهْلِ وَطَيْشٍ!  
أَقَاتِلُ مُسْلِمًا فِي غَيْرِ شَيْءٍ!؟      فَلَيْسَ بِنَافِعِي مَا عَشْتُ عَيْشٍ<sup>(٥)</sup>

وعن زياد بن مسلم أن عمر قال: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيُّ قَالَ: «بَعَثْنَا يَزِيدَ ابْنَ

(١) تستشرفه: أي تهلكه بأن يُشرفَ منها على الهلاك، قاله الحافظ في «الفتح» (٥٢٦/١٤).

(٢) المعاذ: بمعنى المَلْجَأِ.

(٣) فليُعدْ به: أي: ليُعتزل فيه؛ ليسلم من شرِّ الْفِتَنِ.

(٤) رواه البخاري (٧٠٨١)، ومسلم (٢٨٨٦).

(٥) رواه الموصلي (٢٤٥/٢)، والبيهقي (١٩٣/٨) في «السُّنَنِ»، والطبراني (٢٩٠/١) في «الكبير»

وعند البيهقي: «ولست بمقاتل»، وعند البيهقي والطبراني: «أقاتل مُسْلِمًا مِنْ غَيْرِ جُزْمٍ!؟»



### آزَابُ الْقَاعِلِ مَعَ الْفِتَنِ (٤٣)

معاوية إلى ابن الزبير، فلما قدمت المدينة، دخلت على فلان - سمي زياد اسمه - فقال: إن الناس قد صنعوا ما صنعوا، فما ترى؟ فقال: أوصاني خليلي أبو القاسم عليه السلام إن أدركت شيئاً من هذه الفتن، فاعمد إلى أحد، فاكسر به سيفك، ثم اقعُد في بيتك، قال: فإن دخل عليك أحد، فقم إلى المخدع، فإن دخل عليك المخدع<sup>(١)</sup>، فاجت على ركبتيك، وقل: بؤ يا ثمي وإثمك، فتكون من أصحاب النار، وذلك جزاء الظالمين، فقد كسرت حد سيفي، وقعدت في بيتي<sup>(٢)</sup>.

### ١٥- تَرَكَ أَرْضَ الْفِتْنَةِ:

إن تَرَكْتَ أَرْضَ الْفِتْنَةِ، كُنْتَ أَنْتَ الرَّابِحَ، لَا مَنْ بَقِيَ فِيهَا، فَاهْجُرْ بَدِينَكَ - وَيَحْكُ -؛ فهو رأس مالك، ولا تبال ما فاتك بعد ذلك.  
إِذَا أَبَقْتَ الدُّنْيَا عَلَى الْمَرْءِ دِينَهُ فَمَا فَاتَهُ مِنْهَا فَلَيْسَ بِضَائِرٍ  
وَهَلْ أَتَاكَ خَبَرُ الرَّجُلِ الَّذِي تَرَكَ أَرْضَ الْفِتْنَةِ عَنِ الْمَعْصُومِ عليه السلام؟ وَكَيْفَ كَانَ ذَلِكَ سَبَبًا فِي اسْتِحْقَاقِ الْجَنَّةِ، وَنَجَاتِهِ مِنَ الْعَذَابِ رَغْمَ ثِقَلِ الذُّنُوبِ، وَقِلَّةِ الْعَمَلِ، بَلْ إِنَّهُ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ؟!.

ففي «الضحخين» من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال: «كان فيمن كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفساً، فسأل عن أهل الأرض، فدل على راهب، فاتاه فقال: إنه قتل تسعة وتسعين نفساً، فهل له من توبة؟ فقال: لا، فقتله، فكمّل به مائة، ثم سأل عن أهل الأرض، فدل على عالم، فقال: إنه قتل مائة نفس، فهل له من توبة؟ فقال: نعم، ومن يحول بينه وبين التوبة؟! انطلق إلى أرض كذا وكذا؛ فإن بها أناساً يعبدون الله، فاعبد الله معهم، ولا ترجع إلى أرضك؛ فإنها

(١) المخدع - بالثلاث -: البيت الصغير الذي يكون داخل البيت الكبير.

(٢) (حسن) أخرجه أحمد (٤/٢٢٦) (١٨١٤٥).



## (٤٤) آثَابُ الْقَاتِلِ مَعَ الْفِتَنِ

أَرْضُ سُوءٍ، فَاَنْطَلَقَ حَتَّى إِذَا نَصَفَ الطَّرِيقَ، أَتَاهُ الْمَوْتُ<sup>(١)</sup>، فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ<sup>(٢)</sup>، فَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ: جَاءَ تَائِبًا مُقْبِلًا إِلَى اللَّهِ، وَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الْعَذَابِ: إِنَّهُ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ، فَأَتَاهُمْ مَلَكٌ فِي صُورَةِ آدَمِيٍّ، فَجَعَلُوهُ بَيْنَهُمْ، فَقَالَ: قِيسُوا مَا بَيْنَ الْأَرْضَيْنِ، فإِلَى أَيْتِهِنَّ كَانَ أَذْنَى فَهُوَ لَهُ، فِقَاسُوهُ، فَوَجَدُوهُ أَذْنَى إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي أَرَادَ، فَقَبِضَتْهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ<sup>(٣)</sup>»<sup>(٤)</sup>.

فهذا الحديثُ حُجَّةٌ فِي التَّحَوُّلِ مِنْ أَرْضِ الْفِتْنَةِ، وَلَا سِيَّيَا إِذَا لَمْ يَجِدْ مَنْ يُعِينُهُ فِي التَّغَلُّبِ عَلَى هَوَاهُ، وَتَذَكِيرِهِ مَوْلَاهُ.

قال الحافظ ابن حجر رحمته الله: «وفيه فضلُ التَّحَوُّلِ مِنَ الْأَرْضِ الَّتِي يُصِيبُ الْإِنْسَانَ فِيهَا الْمَعْصِيَةَ؛ لِمَا يَغْلِبُ بِحُكْمِ الْعَادَةِ عَلَى مِثْلِ ذَلِكَ، إِمَّا لِتَذَكُّرِهِ لِأَفْعَالِهِ الصَّادِرَةِ قَبْلَ ذَلِكَ وَالْفِتْنَةِ بِهَا، وَإِمَّا لَوْجُودِ مَنْ كَانَ يُعِينُهُ عَلَى ذَلِكَ، وَيَحْضُهُ عَلَيْهِ، وَلِهَذَا قَالَ لَهُ الْأَخِيرُ: وَلَا تَرْجِعْ إِلَى أَرْضِكَ؛ فَإِنَّهَا أَرْضُ سُوءٍ، ففِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ التَّائِبَ يَنْبَغِي لَهُ مُفَارَقَةُ الْأَحْوَالِ الَّتِي اعْتَادَهَا فِي زَمَنِ الْمَعْصِيَةِ، وَالتَّحَوُّلُ مِنْهَا كُلِّهَا، وَالِاسْتِغْثَالُ بِغَيْرِهَا، وَفِيهِ فَضْلُ الْعَالَمِ عَلَى الْعَابِدِ؛ لِأَنَّ الَّذِي أَفْتَاهُ أَوْلَى بِأَنَّ لَا تَوْبَةَ لَهُ غَلَبَتْ عَلَيْهِ الْعِبَادَةُ؛ فَاسْتَعْظَمَ وَقَوَّعَ مَا وَقَعَ مِنْ ذَلِكَ الْقَاتِلِ مِنْ اسْتِجْرَائِهِ عَلَى قَتْلِ هَذَا الْعَدَدِ الْكَثِيرِ، وَأَمَّا الثَّانِي فَغَلَبَ عَلَيْهِ الْعِلْمُ؛ فَأَفْتَاهُ بِالصَّوَابِ، وَدَلَّهُ عَلَى طَرِيقِ النَّجَاةِ»<sup>(٥)</sup>.

(١) فِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ: «فَأَدْرَكَهُ الْمَوْتُ، فَنَاءَ بِصَدْرِهِ نَحْوَهَا». أَي: نَحْوَ الْقَرْيَةِ الطَّيِّبَةِ.  
(٢) فِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ: «فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى هَذِهِ الْأَرْضِ: أَنْ تَقْرَبِي، وَأَوْحَى إِلَى هَذِهِ أَنْ تَبَاعِدِي».

(٣) فِي رِوَايَةِ لِمُسْلِمٍ (وَنَحْوُهَا عِنْدَ الْبُخَارِيِّ): «فَكَانَ إِلَى الْقَرْيَةِ الصَّالِحَةِ أَقْرَبَ مِنْهَا بِشِيرٍ؛ فَجُعِلَ مِنْ أَهْلِهَا».

(٤) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣٤٧٠)، وَمُسْلِمٌ (٢٧٦٦)، وَاللَّفْظُ لَهُ.

(٥) «فَتْحُ الْبَارِيِّ» (٥١٧/٦).



## آداب المُقَامِلِ مِنَ الْفِتَنِ ٤٥

## ١٦- كَفَّ الْيَدِ فِي الْفِتْنَةِ:

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «وَيْلٌ <sup>(١)</sup> لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ، أَفْلَحَ مَنْ كَفَّ يَدَهُ» <sup>(٢)</sup>.

فدل الحديث - بمنطوقه ومفهومه - على أن كَفَّ الْيَدِ عَنْ قَتْلِ الْمُسْلِمِينَ وَأَذَاهُمْ طريقٌ إلى السَّلَامَةِ مِنَ الْفِتَنِ.

## ١٧- حِفْظُ اللِّسَانِ فِي الْفِتْنَةِ:

عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَمَتَ نَجَا» <sup>(٣)</sup>.  
فالشاهد من الحديث: أَنَّ الرَّجُلَ فِي الْفِتْنَةِ لَا يَدْرِي هَلْ فِي الْكَلَامِ خَيْرٌ أَمْ لَا، بَلْ قَدْ لَا تَدْرِي مَا وَجْهُ الْحَقِّ وَالصَّوَابِ؛ فَكَانَ فِي الصَّمْتِ سَبِيلُ النِّجَاةِ، فَإِذَا انْجَلَى الْغُبَارُ، وَاتَّضَحَ الْحَقُّ لَطَالِبِهِ - عَرَفَ مَا لِلصَّمْتِ مِنَ الْفَوَائِدِ وَالْمَسَارِّ، وَلَا يَدْخُلُ فِي ذَلِكَ مَنْ عِنْدَهُ عِلْمٌ فِي وَقْتٍ يَحْتَاجُ إِلَيْهِ النَّاسُ، بَلْ إِنَّ نَشْرَ الْعِلْمِ وَتَعْلِيمَهُ وَقَايَةَ مِنَ الْفِتَنِ، وَقَدْ أَنْجَى اللَّهُ أَبَا بَكْرَةَ بِحَدِيثِ سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ تَقَدَّمَ.

## ١٨- النَّهْيُ عَنِ الْإِشَارَةِ بِالسَّلَاحِ إِلَى الْمُسْلِمِينَ:

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ، فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ» <sup>(٤)</sup>.

قال النووي رحمته الله: «لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ» ضَبَطْنَاهُ بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ، وَكَذَا نَقَلَهُ الْقَاضِي عَنْ جَمِيعِ رَوَايَاتِ مُسْلِمٍ، وَكَذَا هُوَ فِي نُسْخِ بِلَادِنَا، وَمَعْنَاهُ: يَزْمِي فِي يَدِهِ، وَيُحَقِّقُ

(١) الوَيْلُ - بِالْفَتْحِ - : كَلِمَةٌ عَذَابٌ وَهَلَاكٌ.

(٢) (صحيح) أخرجه أبو داود (٤٢٤٩)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٧١٣٥).

(٣) (حسن) أخرجه الترمذي (٢٥٠١).

(٤) رواه البخاري (٧٠٧٢)، ومسلم (٢٦١٧).



## (٤١) آثَابُ الْقَاتِلِ مَعَ الْفِتَنِ

ضَرْبَتُهُ وَرَمَيْتُهُ، وَرَوَى فِي غَيْرِ مُسْلِمٍ بِالْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ، وَهُوَ بِمَعْنَى: الْإِغْرَاءِ، أَيْ: يَحْمِلُ عَلَى تَحْقِيقِ الضَّرْبِ بِهِ، وَوُزِنَ ذَلِكَ» (١).

وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «المراد: أَنَّهُ يُغْرِي بَيْنَهُمْ، حَتَّى يَضْرِبَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ بِسَلَاحِهِ، فَيَحَقِّقُ الشَّيْطَانُ ضَرْبَتَهُ لَهُ» (٢).

قلت: ونحنُ في وَقْتِ ظَهَرَتْ أَسْلِحَةٌ فِيهِ لَا يَحْتَاجُ مَعَهَا إِلَى كَثِيرِ عَنَاءٍ، بَلْ قَدْ يَشِيرُ بِهِ لِأَخِيهِ، ثُمَّ لَا يَدْرِي مَنْ لَمَسَ الزَّنَادَ، أَمْ أُغْرِيهِ؛ لِأَنَّهُ يَضْرِبُ بِمَجْرَدِ اللَّمَسِ، فَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، فَكَمْ بِسَبَبِهِ تَكَلَّتْ مِنْ أُمَّ، وَكَمْ أَرْمَلَتْ مِنْ زَوْجَةٍ، وَكَمْ يَتَمَّ مِنْ صَبِيٍّ، وَمَا تَزَالُ الْفَجَائِعُ مُتَوَالِيَاتٍ، لَا يَخْلُو مِنْهَا مَكَانٌ أَوْ زَمَانٌ، فَقَدْ وَجَدَ الشَّيْطَانُ بُغْيَتَهُ فِي هَذَا النَّوْعِ مِنَ الْأَسْلِحَةِ أَكْثَرَ مِنْ غَيْرِهَا، وَلَا سَبِيلَ لِلنَّجَاةِ إِلَّا بِالْإِعْتِصَامِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَمِنَ الْإِعْتِصَامِ بِالسُّنَّةِ عَدَمُ إِشَارَةِ الْأَخِ لِأَخِيهِ بِالسَّلَاحِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ يُفْضِي بِهِ إِلَى دُخُولِ النَّارِ.

قال الحافظ رَحِمَهُ اللهُ: «فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ» هُوَ كِنَايَةٌ عَنِ وَقُوعِهِ فِي الْمَعْصِيَةِ الَّتِي تُفْضِي بِهِ إِلَى دُخُولِ النَّارِ» (٣).

## ١٩- عَدَمُ اقْتِتَالِ الْمُسْلِمِينَ فِيهَا بَيْنَهُمْ فِي الْفِتْنَةِ وَغَيْرِهَا: (٤)

عَنِ الصَّنَائِحِ الْأَخْمَسِيِّ رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا إِنِّي

(١) «شرح مسلم» (٤٧٦/٥).

(٢) «الفتح» (٢٥/١٣).

(٣) المرجع السابق (٢٥/١٣).

(٤) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ فِي «مِنَاجِ السُّنَّةِ» (٥٢٩/٤): «وَكَانَ أَفْضَلَ الْمُسْلِمِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ الْخُرُوجِ وَالْقِتَالِ فِي الْفِتْنَةِ، كَمَا كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَعَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، وَغَيْرُهُمْ - يَنْهَوْنَ عَامَ الْحَرَّةِ عَنِ الْخُرُوجِ فِي فِتْنَةِ ابْنِ الْأَسْعَثِ؛ وَلِهَذَا اسْتَفَرَّ أَمْرُ أَهْلِ السُّنَّةِ عَلَى تَرْكِ الْقِتَالِ فِي الْفِتْنَةِ لِلْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ الثَّابِتَةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَصَارُوا يَذْكُرُونَ ذَلِكَ فِي عَقَائِدِهِمْ وَيَأْمُرُونَ بِالصَّبْرِ عَلَى جُورِ الْأُمَّةِ، وَتَرْكِ قِتَالِهِمْ، وَإِنْ كَانَ قَدْ قَاتَلَ فِي الْفِتْنَةِ خَلَقَ كَثِيرٌ مِنَ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالدِّينِ».





### أَرَابُ النَّقَائِلِ عَنِ الْفِتَنِ (٤٧)

فَرَطُكُمْ<sup>(١)</sup> عَلَى الْحَوْضِ، وَإِنِّي مُكَائِرٌ بِكُمْ الْأُمَمَ؛ فَلَا تُقْتَلَنَّ بَعْدِي<sup>(٢)</sup>.

وعن عديسة بنت أهبان قالت: «لَمَّا جَاءَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ هَاهُنَا الْبَصْرَةَ دَخَلَ عَلَى أَبِي فَقَالَ يَا أَبَا مُسْلِمٍ أَلَا تُعِينُنِي عَلَى هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ قَالَ بَلَى. قَالَ: فَدَعَا جَارِيَةً لَهُ فَقَالَ يَا جَارِيَةُ أَخْرِجِي سِنْفِي. قَالَ: فَأَخْرَجْتُهُ، فَسَلَّ مِنْهُ قَدْرٌ شَبْرٍ، فَإِذَا هُوَ خَشَبٌ. فَقَالَ إِنَّ خَلِيلِي وَابْنَ عَمِّكَ ﷺ عَهْدَ إِلَى إِذَا كَانَتِ الْفِتْنَةُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فَأَتَّخِذُ سِنْفًا مِنْ خَشَبٍ، فَإِنْ شِئْتَ خَرَجْتُ مَعَكَ. قَالَ لَا حَاجَةَ لِي فِيكَ وَلَا فِي سِنْفِكَ<sup>(٣)</sup>».

وعن أبي بريدة قال: دخلتُ على محمد بن مسلمة، فقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنَةٌ وَفُرْقَةٌ وَاخْتِلَافٌ فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَأَتَّخِذُ أَحَدًا، فَأَضْرِبُهُ حَتَّى يَنْقَطِعَ ثُمَّ اجْلِسْ فِي بَيْتِكَ حَتَّى تَأْتِيكَ يَدٌ خَاطِئَةٌ، أَوْ مَنِيَّةٌ قَاضِيَةٌ<sup>(٤)</sup>».

### ٢٠- التَّعَوُّذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ:

عن عائشة رضي الله عنها: أن النبي ﷺ كان يقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ، وَالْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ النَّارِ، وَعَذَابِ النَّارِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْغِنَى، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْفَقْرِ<sup>(٥)</sup>»، وَأَعُوذُ بِكَ

(١) الْفَرَطُ - بفتح حين - هُوَ الْمُتَقَدِّمُ وَالسَّابِقُ.

(٢) (صحيح) أخرجه أحمد (٣٤٩/٤)، وابن ماجه (٣٩٤٤)، وهو في «صحيح ابن ماجه» (٣١٨٧).

(٣) (حسن صحيح) أخرجه ابن ماجه (٣٩٦٠)، وهو في «الصحيحه» (١٣٨٠).

(٤) (صحيح) أخرجه ابن ماجه (٣٩٦٢)، وهو في «صحيح ابن ماجه» (٣٢٠١).

(٥) قال الحافظ في «الفتح» (١٧٧/١١): قال «الكُرْمَانِيُّ»: صَرَّحَ فِي فِتْنَةِ الْغِنَى بِذِكْرِ الشَّرِّ إِشَارَةً إِلَى أَنَّ مَضْرَبَتَهُ أَكْثَرُ مِنْ مَضْرَبَةِ غَيْرِهِ، أَوْ تَغْلِيظًا عَلَى أَصْحَابِهِ؛ حَتَّى لَا يَغْتَرُوا فَيَغْفَلُوا عَنْ مَفَاسِدِهِ، أَوْ إِيمَاءً إِلَى أَنَّ، صُورَتَهُ لَا يَكُونُ فِيهَا خَيْرٌ، بِخِلَافِ صُورَةِ الْفَقْرِ فَإِنَّهَا قَدْ تَكُونُ خَيْرًا.

## ﴿٤٨﴾ آثَابُ الْقَائِلِ بِعِ الْفِتَنِ

مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ <sup>(١)</sup> الدَّجَالِ <sup>(٢)</sup>.

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ وَالْهَرَمِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَخْيَا وَالْمَمَاتِ» <sup>(٣)</sup> <sup>(٤)</sup>.

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: كُنَّا نَحْمِلُ لَبَنَةَ لَبَنَةَ، وَعَمَّارٌ لَبْتَيْنِ لَبْتَيْنِ، فَرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَيَنْفُضُ التَّرَابَ عَنْهُ وَيَقُولُ: «وَيْحَ عَمَّارٍ» <sup>(٥)</sup>؛ تَقْتَلُهُ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَّةُ، يَدْعُوهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ، وَيَدْعُوهُمْ إِلَى النَّارِ. قَالَ: يَقُولُ عَمَّارٌ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ <sup>(٦)</sup> <sup>(٧)</sup>.

## ٢١- اللُّجُوءُ إِلَى اللَّهِ:

قال الله - سبحانه وتعالى - حاكياً عن يوسف عليه السلام: ﴿وَلَا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْنِ وَأَكُنْ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [يوسف: ٣٣].

ولمَّا لاقَى الْمُؤْمِنُونَ مِنْ أَصْحَابِ طَالُوتَ عليه السلام أَعْدَاءَهُمْ مِنْ جَالُوتَ وَجُنُودِهِ

(١) سُمِّي الدَّجَالُ مَسِيحًا؛ لِأَنَّ عَيْنَهُ مَمْسُوحَةٌ عَنْ أَنْ يُبْصَرَ بِهَا.

(٢) رواه البخاري (٦٣٦٨)، ومسلم (٥٨٩/١٢٩).

(٣) قال الحافظ في «الفتح» (٣١٩/٢): «قال ابن دقيق العيد: فِتْنَةُ الْمَخْيَا: مَا يَغْرُضُ لِلْإِنْسَانِ مُدَّةَ حَيَاتِهِ مِنَ الْإِفْتِنَانِ بِالْدُّنْيَا وَالشَّهَوَاتِ وَالْجَهَالَاتِ، وَأَعْظَمُهَا - وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ - أَمْرُ الْخَاتِمَةِ عِنْدَ الْمَوْتِ».

(٤) أخرجه البخاري (٦٣٦٧)، ومسلم (٢٧٠٦).

(٥) وَيْحُ: كَلِمَةٌ تَرْحَمُ وَتَوْجَعُ، تُقَالُ لِمَنْ تَنَزَلُ بِهِ بَلِيَّةٌ، إِنْ أَضِيفَتْ وَجَبَ نَضْبُهَا بِإِضْمَارِ فِعْلٍ، وَالتَّقْدِيرُ: أَلْزَمَهُ اللَّهُ وَيْحًا وَنَحْوَ ذَلِكَ، وَإِنْ لَمْ تَضَفْ جاز النَّضْبُ عَلَى الْمَصْدَرِ، وَالرَّفْعُ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ.

(٦) قال الحافظ في «الفتح» (٥٤٣/١): «فيه دليل على استحباب الاستعاذة مِنَ الْفِتَنِ، وَلَوْ عَلِمَ الْمَرْءُ أَنَّهُ مُتَمَسِّكٌ فِيهَا بِالْحَقِّ؛ لِأَنَّهَا قَدْ تُفْضِي إِلَى وُقُوعِ مَنْ لَا يَرَى وَقُوعَهُ».

(٧) رواه البخاري (٤٤٧).



## آداب التعامل مع الفتن (٤٩)

- لجئوا إلى الله - تعالى - بالدعاء، قال - سبحانه - : ﴿وَمَا بَرَزُوا لِبِجَالُوتَ  
وَجُثُودِهِ قَالُوا رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَأَنْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ  
الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٥٠].

وذكر الله - سبحانه وتعالى - عن إبراهيم وقومه المؤمنين أنهم دعوا الله - سبحانه وتعالى - قائلين :  
﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا وَاعْرِضْنَا رَبَّنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [المنحة: ٥].

وقال - سبحانه وتعالى - في شأن موسى وقومه : ﴿وَقَالَ مُوسَى يَقَوْمِ إِن كُنتُمْ مَآءُومًا بِاللَّهِ فَاعْلَيْهِ  
تَوَكَّلُوا إِنْ كُنتُمْ مُسْلِمِينَ﴾ (٨٤) فقالوا على الله توكلنا ربنا لا تجعلنا فتنه للقوم الظالمين (٨٥)  
وَجِنَّا رِحْمَتِكَ مِنَ الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ (٨٦) [يونس: ٨٤-٨٦].

وفي «صحيح مسلم» من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: لما كان يوم بدر نظر رسول الله  
ﷺ إلى المشركين وهم ألف وأصحابه ثلاثمائة وتسعة عشر رجلاً، فاستقبل نبي الله ﷺ  
القبلة ثم مَدَّ يَدَيْهِ فَجَعَلَ يَهْتَفُ بِرَبِّهِ «اللَّهُمَّ أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي، اللَّهُمَّ آتِ مَا وَعَدْتَنِي،  
اللَّهُمَّ إِنْ تَهْلِكْ هَذِهِ الْعَصَابَةُ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ لَا تُعْبَدُ فِي الْأَرْضِ». فَمَازَالَ يَهْتَفُ بِرَبِّهِ  
مَاذَا يَدِيهِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ حَتَّى سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ مَنْكِبَيْهِ فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ، فَأَخَذَ رِدَاءَهُ فَأَلْقَاهُ  
عَلَى مَنْكِبَيْهِ ثُمَّ التَزَمَهُ مِنْ وَرَائِهِ. وَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، كَفَاكَ مُنَاشِدَتُكَ رَبِّكَ؛ فَإِنَّهُ سَيُنْجِزُ  
لَكَ مَا وَعَدَكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي  
مُمِدُّكُمْ بِالْفِئَةِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرَدِّفِينَ﴾ [الأنفال: ٩] فَأَمَدَهُ اللَّهُ بِالْمَلَائِكَةِ. الحديث (١).

## ٢٢- سُؤَالُ اللَّهِ الْهَدَايَةِ:

قال الله - سبحانه وتعالى - مُخْتَنًا عَلَى أَهْلِ الْإِيمَانِ بِهَدَايَتِهِمْ إِلَى سُبُلِ الْحَقِّ عِنْدَ  
وُقُوعِ الْخِلَافِ فِي الْأُمَّةِ : ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ  
وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ  
(١) رواه مسلم (١٧٦٣)، وأحمد (٣٠/١).

## (٥٠) آثَابُ الْقَائِلِ مَعَ الْفِتَنِ

أَوْتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَ تَهُمُ الْبَيِّنَاتُ بَعِيًّا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنْ  
الْحَقِّ بِإِذْنِهِ ۗ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿١﴾ [البقرة: ٢١٣].

وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ أقبل ذات يوم من العالية، حتى  
إذا مرَّ بمسجد بني معاوية دخل فركع فيه ركعتين، وصلينا معه، ودعا ربه طويلاً  
ثم انصرف إلينا، فقال ﷺ: «سألت ربي ثلاثاً فأعطاني اثنتين ومنعني واحدة  
سألت ربي أن لا يهلك أمتي بالسنة (٢) فأعطانيها وسألته أن لا يهلك أمتي بالفرق  
فأعطانيها وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعنيها» (٣).

وكان النبي ﷺ يضرع إلى ربه أن يهديه لما اختلف فيه من الحق.

فمن عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ كان إذا قام من الليل يصلي يقول: «اللهم  
ربَّ جبرائيل وميكائيل وإسرافيل، فاطر السموات والأرض، عالم الغيب والشهادة،

(١) قال ابن كثير رحمته الله في «تفسيره» (١/٢٩٤): «اختلفوا في يوم الجمعة، فاتخذ اليهود  
يَوْمَ السَّبْتِ، والنصارى يَوْمَ الأَحَدِ، فهَدَى اللهُ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ﷺ ليوم الجمعة، واختلفوا في القبلة،  
فاستقبلت النصارى المشرق، واليهود بيت المقدس، فهدي اللهُ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ﷺ للقبلة،  
واختلفوا في الصلاة، فمنهم من يزكع ولا يسجد، ومنهم من يسجد ولا يزكع، ومنهم من  
يُصَلِّي وهو يتكلم، فهدي اللهُ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ﷺ للحق من ذلك، واختلفوا في الصيام، فمنهم  
من يصوم بعض النهار، ومنهم من يصوم عن بعض الطعام، فهدي اللهُ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ﷺ للحق  
من ذلك، واختلفوا في إبراهيم عليه السلام، فقالت اليهود: كان يهودياً، وقالت النصارى: كان  
نصرانياً، وجعله اللهُ حنيفاً مسلماً، فهدي اللهُ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ﷺ للحق من ذلك، واختلفوا  
في عيسى عليه السلام فكذبت به اليهود، وقالوا لأُمَّةَ بُهْتَانًا عظيمًا، وجعلتهُ النصارى إلهًا وولداً،  
وجعله اللهُ رُوحَهُ وكَلِمَتَهُ، فهدي اللهُ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ﷺ للحق من ذلك» أ.هـ.

(٢) بالسنة: أي: بالفتح، قال النووي رحمته الله في «شرح على صحيح مسلم» (٥/٧٣٩) لبعض  
الروايات، وهي: «بسنة عامّة» عند مسلم (٢٨٨٩): «أي: لا أهلِكهم بقحط يعمهم، بل  
إن وقع قحط فيكون في ناحية يسيرة بالنسبة إلى باقي بلاد الإسلام، فله الحمد والشكر  
على جميع نعمه».

(٣) رواه مسلم (٢٨٩٠).



### أَرَابُ الْقَاعِلِ مَعَ الْفِتَنِ ①

أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ، أَهْدِنِي لِمَا اخْتَلَفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِكَ، إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ»<sup>(١)</sup>.

### ٢٣- الثَّابِتُ عَلَى الْحَقِّ:

الثَّابِتُ عَلَى الْحَقِّ هُوَ: عَدَمُ احْتِمَالِ الزَّوَالِ بِتَشْكِيكِ الْمَشْكُوكِ<sup>(٢)</sup>، فَهُوَ دَلِيلٌ عَلَى قُوَّةِ الْإِيمَانِ، وَحُسْنِ التَّوَكُّلِ عَلَى اللَّهِ.

قال الله - سبحانه وتعالى -: ﴿وَلَوْلَا أَنْ تُبَيِّنَنَّكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَى يَمِينِهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا ۗ﴾<sup>(٣)</sup> إِذَا لَأَذَقْنَاكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ ثُمَّ لَا تَجِدُكَ عَلَيْنَا نَصِيرًا ۗ

[الإسراء: ٧٤-٧٥].

فأخبر الله بامتنانه على عبده ورسوله ﷺ بتبنيته على الحق، وعَدَمُ الإِجَابَةِ لِداِعيِ الباطل، لِذَا كَانَ ﷺ يُكْثِرُ مِنْ قَوْلِ: «يَا مُقَلَّبَ الْقُلُوبِ، ثَبَّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ»<sup>(٤)</sup>.

وَحَدَّرَ خَبِيرُ الْفِتَنِ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانَ رضي الله عنه الْعُلَمَاءَ الْعُبَادَ مِنْ تَرْكِ الثَّابِتِ وَالْمِيلِ مَعَ الرِّيحِ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْقُرَاءِ اسْتَقِيمُوا فَقَدْ سَبَقْتُمْ سَبْقًا بَعِيدًا فَإِنْ أَخَذْتُمْ يَمِينًا وَشِمَالًا، لَقَدْ ضَلَلْتُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا»<sup>(٥)</sup>.

### ٢٤- الْحَذَرُ مِنَ الذُّنُوبِ:

الْفِتْنُ فِي الْأَهْلِ، وَالْمَالِ، وَفِي كُلِّ شَيْءٍ سَبَبُهَا الذُّنُوبُ؛ قَالَ اللَّهُ - سبحانه وتعالى -: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾.

[الشورى: ٣٠].

(١) رواه مسلم (٧٧٠).

(٢) «كشف اصطلاحات الفنون» للتهانوي (١/ ٢٦٤).

(٣) أخرجه أحمد في «مسنده» (٣/ ١١٢)، والتِّرْمِذِيُّ (٣٥٢٢) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها، وَصَحَّحَهُ

الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ» (٤٨٠١).

(٤) رواه البخاري (٧٢٨٣).



## ٥٢) آدابُ القائلِ معَ الفَتَنِ

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «والذي شاهدناه نَحْنُ وَعَيْرُنَا، وعرفناه بالتَّجَارِبِ: أَنَّهُ مَا ظَهَرَ مِنَ المَعَارِضِ وَأَلَاتِ اللُّهُوِّ فِي قَوْمٍ، وَفَشَتْ فِيهِمْ، وَاشْتَغَلُوا بِهَا إِلَّا سَلَطَ اللهُ عَلَيْهِمُ العَدُوَّ، وَبُلُّوا بِالقَحْطِ وَالجَذْبِ وَوُلاةِ السُّوءِ»<sup>(١)</sup>.

٢٥- شُكْرُ النِّعَمِ<sup>(٢)</sup>:

بالشُّكْرِ تُحْفَظُ النِّعَمُ، بَلْ تَزْدَادُ؛ قال اللهُ - سبحانه وتعالى -: ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ﴾ [إبراهيم: ٧].

واخبر - سبحانه وتعالى - أَنَّهُ لَا غَرَضَ لَهُ فِي عَذَابِ خَلْقِهِ، إِنْ شَكَرُوا وَأَمَنُوا، فقال: ﴿مَا يَفْعَلُ اللهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَعَآمَنْتُمْ﴾ [النساء: ١٤٧].

## ٢٦- مَغْرِفَةُ سَبَبِ عِدَاوَةِ الأَعْدَاءِ:

المُؤْمِنُ عَلَى يَقِينٍ مِنْ أَنْ سَبَبَ عِدَاوَةِ أَعْدَائِهِ لَهُ هُوَ هَذَا الدِّينُ الصَّافِي؛ قال اللهُ - سبحانه وتعالى -: ﴿وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنْ أَسْتَطَعُوا﴾ [البقرة: ٢١٧].

هذا هو حُكْمُ اللهِ، فلا يذهب بك وَهْمُكَ إِلَى أَنْ حَرَبَهُمْ لَنَا لِمجَرَّدِ دَوَافِعِ اِقْتِصَادِيَّةٍ، أَوْ أَهْدَافٍ تَوْسِعِيَّةٍ، وَهُوَ أَمْرٌ يَفْرُحُ بِهِ العَدُوُّ، وَلَنْ تُرْضِيَهُمُ التَّنَازُلَاتُ،

(١) «مدارج السالكين» (١/ ٥٠٠).

(٢) قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي «الفتح» (١١/ ٣١١): «وَالْحَاصِلُ: أَنَّ الشُّكْرَ يَتَضَمَّنُ الصَّبْرَ عَلَى الطَّاعَةِ، وَالصَّبْرَ عَنِ المَعْصِيَةِ، قَالَ بَعْضُ الأئِمَّةِ: الصَّبْرُ يَسْتَلْزِمُ الشُّكْرَ، لَا يَتِمُّ إِلَّا بِهِ، وَبِالعَكْسِ فَتَمَّتْ ذَهَبَ أَحَدُهُمَا ذَهَبَ الأُخْرَى، فَمَنْ كَانَ فِي نِعْمَةٍ، ففَرَضُهُ الشُّكْرُ وَالصَّبْرُ (أَي: وَاجِبٌ عَلَيْهِ الشُّكْرُ وَالصَّبْرُ) أَمَّا الشُّكْرُ فَوَاضِحٌ، وَأَمَّا الصَّبْرُ فَعَنِ المَعْصِيَةِ، وَمَنْ كَانَ فِي بَلِيَّةٍ ففَرَضَهُ الصَّبْرُ وَالشُّكْرُ، وَأَمَّا الصَّبْرُ فَوَاضِحٌ وَأَمَّا الشُّكْرُ فَالْقِيَامُ بِحَقِّ اللهِ عَلَيْهِ فِي تِلْكَ البَلِيَّةِ، فَإِنَّ لِلَّهِ عَلَى العَبْدِ عُبُودِيَّةً فِي البَلَاءِ، كَمَا لَهُ عَلَيْهِ عُبُودِيَّةً فِي النِّعْمَةِ».



## آداب القائل مع الفِئَةِ (٥٣)

مهما كُثِرَتْ وَعَظُمَتْ، إِلَّا أَنْ يَرْتَدَّ الْمُسْلِمُونَ عَنْ دِينِهِمْ.

قال الله - سبحانه وتعالى -: ﴿وَلَنْ تَرْضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ﴾

[البقرة: ١٢٠].

## ٢٧- التَّائِي وَعَدَمُ الْعَجَلَةِ:

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ لأشجَّ عبد القيس: «إِنَّ فِيكَ خصلتين يُحِبُّهُمَا اللهُ: الْحِلْمُ<sup>(١)</sup>، وَالْأَنَاةُ<sup>(٢)</sup>».

وعن خباب بن الأرت رضي الله عنه قال: شَكُونَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ فَقُلْنَا: أَلَا تَسْتَنْصِرُ لَنَا أَلَا تَدْعُو لَنَا؟. فَقَالَ: «قَدْ كَانَ مَنْ قَبْلَكُمْ يُؤْخَذُ الرَّجْلُ، فَيُخْفَرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ، فَيُجْعَلُ فِيهَا، فَيَجَاءُ بِالْمِنْشَارِ فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ، فَيُجْعَلُ نِصْفَيْنِ، وَيُمَسَّطُ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ مَا دُونَ لَحْمِهِ وَعَظْمِهِ، فَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَاللهِ، لَيَتِمَّنَّ هَذَا الْأَمْرُ، حَتَّى يَسِيرَ الرَّكَّابُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتِ، لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ، وَالذُّئْبَ عَلَى غَنَمِهِ، وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ»<sup>(٣)</sup>.

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «التَّائِي مِنَ اللهِ، وَالْعَجَلَةُ<sup>(٤)</sup> مِنَ الشَّيْطَانِ»<sup>(٥)</sup>.

(١) الحِلْمُ: تَرْكُ الْعَجَلَةِ، وَهُوَ خِلَافُ الطَّيْشِ، وَنَقِيضُ السَّفَهِ، قَالَ الرَّاعِبُ: «هُوَ صَبَطُ النَّفْسِ وَالطَّبْعِ عِنْدَ هَيْجَانِ الْغَضَبِ». «المفردات» (ص ١٢٩).

(٢) رواه مسلم (١٧)، والتِّرْمِذِيُّ (٢٠١١)، وأحمد (٢٠٦/٤). وأبو داود (٥٢٢٥).

(٣) رواه البخاري (١٢/٣١٥، ٣١٦ / الفتح).

(٤) والعجلة: فِعْلُ الشَّيْءِ قَبْلَ وَقْتِهِ اللَّائِي بِهِ، وَكَانَتْ الْعَرَبُ تُكْنِي الْعَجَلَةَ أُمَّ النَّدَامَاتِ. «روضة العقلاء» (ص ٢٨٨).

(٥) (حسن) أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (١٠٥٤/٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠٤/١٠)، وحسنه الألباني في «الصحيح» (١٧٩٥).



## (٥٤) آداب العاقل مع الفتن

وأمر الثاني لعظيم، وخاصة في زمان الفتن، كما قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه:  
«إنها ستكون هنأت<sup>(١)</sup> وأمورٌ مُشبهاتٌ، فعليك بالثَّوَدَةِ<sup>(٢)</sup>، فلأن تكون تابعا في  
الخير خيرٌ من أن تكون رأسا في الشر»<sup>(٣)</sup>.

وعن حذيفة رضي الله عنه قال: «إياكم والفتن، لا يشخص إليها أحد؛ فوالله، ما شخص  
فيها أحد إلا نسفته، كما ينسف السيل الدمن<sup>(٤)</sup>، إنها مُشبهَةٌ مُقبلَةٌ، حتى يقول  
الجاهل: هذه تُشبهه؛ وتبين مُدبرة؛ فإذا رأيتُموها فاجثُموا في بيوتكم، وكسروا

(١) الهنأت: جمع هنة، تأنث هن، وهو كناية عن كل اسم جنس، والمراد: شرور وفساد،  
وشدائد وأمور عظام. انظر «النهاية» (٥/٢٧٩).

(٢) قال ابن القيم رحمته الله كما في «مفتاح دار السعادة» (١٦٩-١٧٠) فيمن لم يتأن في أموره،  
فقطيش به البداءات وعوارض الشبهات: «هذا دليل ضعف عقله ومعرفته؛ إذ تؤثر فيه  
البداءات، ويستغز بأوائل الأمور، بخلاف الثابت التام العاقل، فإنه لا تستغزه البداءات،  
ولا تزعجه وتقلقه، فإن الباطل له دهشة وروعة في أوله، فإذا ثبت القلب، رد على عقبيه،  
والله يحب من عنده العلم والأناة، فلا يعجل، بل يثبت حتى يعلم، ويستيقن ما ورد عليه،  
ولا يعجل بأمر من قبل استحكامه، فالعجلة والطيش من الشيطان، فمن ثبت عند صدمة  
البداءات؛ استقبل أمره بعزم وحزم، ومن لم يثبت لها؛ استقبله بعجلة وطيش، وعاقبته  
الندامة وعاقبة الأول حمد أمره، ولكن للأول آفة، متى قرنت بالحزم والعزم، نجا منها،  
وهي: الفتور، فإنه لا يخاف من الثبوت إلا الفتور، فإذا اقترن به العزم والحزم، تم أمره،  
ولهذا في الدعاء الذي رواه الإمام أحمد والنسائي عن النبي ﷺ: «اللهم إني أسألك  
الثبات في الأمر، والعزيمة على الرشد».

وهاتان الكلمتان هما جماع الفلاح، وما أتى العبد إلا من تضييعهما، أو تضييع أحدهما،  
فما أتى أحد إلا من باب العجلة والطيش، واستغزاز البداءات له، أو من باب التهاون  
والتماوت، وتضييع الفرصة بعد مواتاتها، فإذا حصل الثبات أولاً، والعزيمة ثانياً، أفلح  
كل الفلاح، والله ولي التوفيق.

(٣) «المصنف» لابن أبي شيبة (١٥/٣٤).

(٤) الدمن - بالكسر -: البعر.





## أزاب القائل مع الفتن (٥٥)

سُيُوفِكُمْ ، وَقَطَعُوا أوتَارَكُمْ»<sup>(١)</sup>.

وعنه **هذه** : أنه ذكر فتنه؛ فقال: «تَشَبَّهُ مُقْبَلَةً ، وَتَبَيَّنُ مُذْبِرَةً»<sup>(٢)</sup>»<sup>(٣)</sup>.

## ٢٨- التَّيِّبُ:

التَّيِّبُ فِي الْأُمُورِ عِنْدَ حُلُولِ الْفِتَنِ وَغَيْرِهَا مَطْلَبُ كُلِّ مُسْلِمٍ ، حَتَّى يُفْضِيَ بِالسَّمْعِ إِلَى حَقِيقَةِ الْأَمْرِ الْمُرَادِ مَعْرِفَتَهُ ، وَهَنْكَ جِجَابِهِ ، فَيَحْصِلُ الْعِلْمَ بَعْدَ الْإِتْبَاسِ .

قال الله - سبحانه وتعالى - : ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ جَاءَ كُرْ فَاسِقُ بْنُا فَتَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَلَةٍ فَتُصِحُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ [الحجرات: ٦].

قال ابن كثير **رحمته** : «يَأْمُرُ - تعالى - بِالتَّيِّبِ فِي خَبَرِ الْفَاسِقِ لِيَحْتَاطَ لَهُ ؛ لِئَلَّا يَحْكَمَ بِقَوْلِهِ ، فَيَكُونَ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ كَاذِبًا أَوْ مُخْطِئًا ، فَيَكُونَ الْحَاكِمَ بِقَوْلِهِ قَدْ اقْتَضَى وَرَاءَهُ ، وَقَدْ نَهَى اللَّهُ عَنِ إِتْبَاعِ سَبِيلِ الْمُفْسِدِينَ»<sup>(٤)</sup>.

وقال الله - سبحانه وتعالى - : ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْ لَا فَضَّلَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتَهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ٨٣].

قال ابن كثير **رحمته** : وقوله: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ﴾<sup>(٥)</sup> إنكارٌ على مَنْ يُبَادِرُ إِلَى الْأُمُورِ قَبْلَ تَحْقِيقِهَا ، فَيُخْبِرُ بِهَا وَيُفْشِيهَا وَيُنْشُرُهَا ، وَقَدْ لَا

(١) «حلية الأولياء» (١/٢٧٣).

(٢) قال **شمير**: «معناه: أَنَّ الْفِتْنَةَ إِذَا أَقْبَلَتْ شَبِهَتْ عَلَى الْقَوْمِ ، وَأَرْزَتْهُمْ أَنَّهُمْ عَلَى الْحَقِّ ، حَتَّى يَدْخُلُوا فِيهَا ، وَيَرْكَبُوهَا مَا لَا يَحِلُّ ؛ فَإِذَا أَذْبَرَتْ وَأَنْقَضَتْ بَانَ أَمْرُهَا ، فَعَلِمَ مَنْ دَخَلَ فِيهَا أَنَّهُ كَانَ عَلَى خَطَا» [لسان العرب] (١٣/٥٠٣ ، ٥٠٤).

(٣) «المُصَنَّف» لابن أبي شَيْبَةَ ، (١٥/٢٠).

(٤) «تفسير ابن كثير» (٧/٣٢٦٥).



## ٥٦) آدابُ الْقَائِلِ بِعِ الْفِتَنِ

يكونُ لها صحَّةٌ<sup>(١)</sup>.

وَقَدْ حَذَّرَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْعَجَلَةِ وَعَدَمِ التَّيَبُّتِ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «كفى بالمرء كذبا أن يحدث بكل ما سمع»<sup>(٢)</sup>.  
وعن حذيفة رضي الله عنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «بئس مطية الرجل: زعموا»<sup>(٣)</sup>.

## ٢٩- تَغْيِيرُ الْمُنْكَرِ:

مِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْفِتْنَةَ وَالْعَذَابَ لَا تُصِيبُ الظَّالِمِينَ فَقَطْ، بَلْ تَعُمَّ الظَّالِمِينَ وَغَيْرَهُمْ.

قال الله - سبحانه وتعالى -: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾<sup>(٤)</sup>.  
[الأنفال: ٢٥].

قال ابن سدي رحمته الله عقب هذه الآية: «بَلْ تُصِيبُ فاعِلَ الظُّلْمِ وَغَيْرَهُ، وذلك إذا ظهر الظُّلْمُ، فلم يُغَيَّرْ، فَإِنَّ عُقُوبَتَهُ تَعُمَّ الفاعِلَ وَغَيْرَهُ، وَتَقْوَى هذه الفِتْنَةَ بِالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ<sup>(٥)</sup>، وَقَمَعَ أَهْلَ الشَّرِّ وَالْفَسَادِ، وَأَلَّا يُمَكِّنُوا مِنَ المعاصي وَالظُّلْمِ مَهْمَا أُمَكَّنَ»<sup>(٥)</sup>.

لذا كان تغيير المنكر مخرجاً من الفتن، ويؤيد ذلك حديث الثعمان بن بشير رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا<sup>(٦)</sup> عَلَى سَفِينَةٍ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ الْمَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ فَقَالُوا لَوْ أَنَا خَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا خَرْقًا،

(١) «تفسير ابن كثير» (٢/٩٧٤).

(٢) رواه مسلم في «مقدمة صحيحه» (١/رقم ١٠).

(٣) رواه أبو داود (٤٩٧٢)، وصححه الألباني في «الصحيحه» (٨٦٦).

(٤) وَتَقْوَى هذه الفِتْنَةَ بِالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ: أي: أَنْ اتَّقَاءَ هذه الفِتْنَةَ يكونُ بِالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ.

(٥) «تفسير ابن سدي» (٣١٨).

(٦) الاستهمام: الاقتراع.



### أَرَابُ النَّاقِلِ مَعَ الْفِتَنِ ٥٧

وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا. فَإِنْ يَتْرُكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَىٰ أَيْدِيهِمْ نَجَّوْا وَنَجَّوْا جَمِيعًا»<sup>(١)</sup>.

### ٣- السَّكِينَةُ:

السَّكِينَةُ كما عرفها ابن القيم رحمته: «هي: الطَّمَأْنِينَةُ والوَقَارُ والسُّكُونُ الَّذِي يُنَزِّلُهُ اللَّهُ فِي قَلْبِ عَبْدِهِ عِنْدَ اضْطِرَابِهِ مِنْ شِدَّةِ الْمَخَافِ، فَلَا يَنْزَعُجُ بَعْدَ ذَلِكَ لِمَا يَرِدُ عَلَيْهِ، وَيُوجِبُ لَهُ زِيَادَةَ الْإِيْمَانِ وَقُوَّةَ الْيَقِينِ وَالثَّبَاتِ»<sup>(٢)</sup>.

وحاجة المرء إلى السَّكِينَةِ والتَّحَلِّيِّ بِهَا عِنْدَ الْفِتَنِ لِشَدِيدِ؛ لَأَنَّهَا تُوجِبُ السُّكُونَ عَمَّا لَا يَحْسُنُ وَلَا يَجْمَلُ، وَتَمْنَعُ مِنَ الشَّطَطِ الْفَاحِشِ.

قال ابن القيم رحمته: «السَّكِينَةُ إِذَا نَزَلَتْ عَلَى الْقَلْبِ اطمأن بها، وسكنت إليها الجوارحُ، وخشعتُ واكتسبتِ الوَقَارَ، وأنطقتِ اللِّسَانَ بِالصَّوَابِ وَالْحِكْمَةِ، وَحَالَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَوْلِ الْخَنَا وَالْفُحْشِ، وَاللَّغْوِ الْمُهْجِرِ، وَكُلِّ بَاطِلٍ»<sup>(٣)</sup>.

وَالنَّبِيُّ ﷺ حَثَّ عَلَى لُزُومِ السَّكِينَةِ فِي الْعِبَادَةِ، وَعِنْدَ الْفِتَنِ، وَفِي كُلِّ شَيْءٍ مِنْ شَأْنِ الْمُسْلِمِ لِثَلَا تَضْطَرِبَ الْقُلُوبُ، وَتَطْيِشَ سَهَامُهَا، فَلَا تَعِيَ الْأُمُورَ عَلَى حَقِيقَتِهَا.

فمن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَأْتُوهَا تَسْعُونَ، وَأَتُوهَا تَمَشُونَ عَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأْتُوا»<sup>(٤)</sup>.

وَأَمْرُنَا - أَيْضًا - أَلَّا نَقُومَ قَبْلَ دُخُولِ الْإِمَامِ؛ لِثَلَا يَكُونَ سَبَبًا فِي إِسْرَاعِهِ.

(١) رواه البخاري (٢٤٩٣).

(٢) مدارج السالكين (٢/٥٢٥).

(٣) المرجع السابق (٢/٢٢٧).

(٤) رواه البخاري (٩٠٨)، ومسلم (٦٠٢).



## ﴿٥٨﴾ آدابُ الْقَائِلِ مَعَ الْفِتَنِ

فمن أبي قتادة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لا تقوموا حتى تَرَوْنِي، وعليكم السَّكِينَةُ»<sup>(١)</sup>.

قال الحافظ رحمته الله: «موضعُ الحاجةِ هنا قوله: «وعليكم السَّكِينَةُ» قال ابنُ رشيدٍ: والنُّكْتَةُ فِي النَّهْيِ عَنِ ذَلِكَ؛ لِثَلَايَ كَوْنِ مَقَامِهِمْ سَبَبًا لِإِسْرَاعِهِ فِي الدُّخُولِ إِلَى الصَّلَاةِ، فَيُنَافِي مَقْصُودَهُ مِنْ هَيْئَةِ الْوَقَارِ»<sup>(٢)</sup>.

وقال عَشِيَّةُ عَرَفَةَ وَغَدَاةُ جَمَعَ<sup>(٣)</sup> لِلنَّاسِ حِينَ دَفَعُوا: «عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ»<sup>(٤)</sup> فَالسَّكِينَةُ عِنْدَ الْفِتَنِ سِمَةُ الْعُلَمَاءِ، وَصِفَةُ الْأَوْلِيَاءِ، وَعَلَامَةُ الْبَاقِينَ، وَهَكَذَا الْعُلَمَاءُ إِذَا هَاجَتْ الْفِتْنُ لَزِمُوا السَّكِينَةَ، فَهَذَا شَيْخُ الْإِسْلَامِ يُخْبِرُ عَنْهُ تَلْمِيذُهُ ابْنُ الْقَيِّمِ - رَحِمَهُمَا اللَّهُ -: «كَانَ إِذَا اشْتَدَّتْ عَلَيْهِ الْأُمُورُ، قَرَأَ آيَاتِ السَّكِينَةِ»<sup>(٥)</sup>، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ فِي وَاقِعَةٍ عَظِيمَةٍ جَرَتْ لَهُ فِي مَرَضِهِ: لَمَّا اشْتَدَّ عَلَيَّ الْأَمْرُ، قُلْتُ لِأَقَارِبِي وَمَنْ حَوْلِي: اقْرءُوا آيَاتِ السَّكِينَةِ، قَالَ: ثُمَّ أَقْلَعَ عَنِّي ذَلِكَ الْحَالُ، وَجَلَسْتُ وَمَا بِي قَلْبَةٌ»<sup>(٦)</sup><sup>(٧)</sup>.

(١) أخرجه البخاري (٩٠٩).

(٢) «الفتح» (٥٠/٣).

(٣) جمع - بالفتح -: الْمُرْدَلِفَةُ.

(٤) أخرجه مسلم (١٢٨٢).

(٥) الآيات الواردة في «السَّكِينَةِ» هي: آية من «سورة البقرة» (٢٤٨)، وفي «سورة التوبة» الآية

(٢٥) إلى (٢٦)، والآية (٤٠)، وفي «سورة الفتح» الآية (٤)، والآية (١٨)، والآية (٢٦).

(٦) وما بي قَلْبَةٌ - بفتحتين -: أَي: دَاءٌ وَتَعَبٌ.

(٧) «مدارج السَّالِكِينَ» (٥٢٥/٢) باختصار، وقد نقل الفيروز آبادي هذه الواقعة في «بصائر

ذوي التَّمْيِيزِ» (٢٣٨/٣)، ولم يذكر اسمَ الشَّيْخِ، وَأَضَافَ إِلَى هَذِهِ الْوَاقِعَةِ قَوْلَهُ: «وَقَدْ

جَرَّبْتُهَا الْأَكْبَابُ عِنْدَ اضْطِرَابِ الْقَلْبِ مِمَّا يَرُدُّ عَلَيْهِ، فَرَأَوْا لَهَا تَأْثِيرًا عَظِيمًا».



## ٣- آيَات يُسْتَحَبُّ التَّمَثُّلُ بِهَا عِنْدَ الْفِتَنِ:

قال خلف بن حوشب رحمه الله: «كانوا يستحبون أن يتمثلوا بهذه الآيات عند الفتن، قال: امرؤ القيس<sup>(١)</sup>»:

الحربُ أولَ ما تكونُ فتيةً<sup>(٢)</sup>      تسعى بزيتها لكلِّ جهولٍ  
حتَّى إذا اشتعلتْ وشبَّ ضرامُها<sup>(٣)</sup>      ولتَّ عجوزاً غيرَ ذاتِ حليلٍ<sup>(٤)</sup>  
شمطاءً<sup>(٥)</sup> يُنكرُ لونها وتغيَّرتْ      مكروهةً<sup>(٦)</sup> للشمِّ والتَّقيلِ<sup>(٧)</sup> <sup>(٨)</sup>

(١) قال الحافظ في (الفتح) (٤٩ / ١٣): «والمحفوظ أن الآيات المذكورة لعمر بن معد يكرب الزبيدي كما جزم به أبو العباس المبرد في الكامل، وكذا روينا في كتاب «الغرر من الأخبار» لأبي بكر محمد بن خلف القاضي المعروف بوكيع، قال: حدثنا معدان بن علي، حدثنا عمرو بن محمد الناقد، حدثنا سفيان بن عيينة عن خلف بن حوشب قال: قال عمرو بن معد يكرب، وبذلك جزم السهيلي في «الروض» ووقع لنا موصولاً من وجه آخر وفيه زيادة، روينا في «فوائد الميمون بن حمزة المصري» عن الطحاوي فيما زاده في السنن التي رواها عن المزني عن الشافعي فقال: حدثنا المزني، حدثنا الحميدي عن سفيان عن خلف بن حوشب قال: قال عيسى بن مريم رضي الله عنه للحواريين: كما ترك لكم الملوك الحكمة فانزكوا لهم الدنيا.

وكان خلف بن حوشب يقول: «ينبغي للناس أن يتعلموا هذه الآيات في الفتنة» أ.هـ.  
(٢) فتية: شابة.

(٣) ضرامها - بالكسر - اشتعالها.

(٤) الحليل: الزوج والمعنى: صارت لا يرغب أحد في تزويجها.

(٥) الشمط: بياض الرأس يخالط سواده، وبأبه فرح.

(٦) يُنكرُ لونها: أي: يُبدلُ حُسْنُهَا بِقُبْحِهَا.

(٧) مكروهة للشمِّ والتَّقيلِ: يصف فاهاً بالبخرِ مُبالغةً في التنفير منها.

(٨) رواه البخاري مع الفتح (٤٩ / ١٣) فتح الباري.



## ١) أبواب المُعامَلِ بِعِ الْفِتَنِ

## مُحتَوِيَّاتُ الْكِتَابِ

- المقدمة ..... ٥
- تَعْرِيفُ الْفِتَنِ** ..... ٦
- الْفِتْنَةُ فِي اللُّغَةِ: ..... ٦
- الْفِتْنَةُ اضْطِرَاحًا: ..... ٦
- لَفْظُ الْفِتْنَةِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ..... ٧
- إِخْبَارُ النَّبِيِّ ﷺ أُمَّتُهُ بِمَا سَيُصِيبُهُمْ مِنْ بَلَاءٍ وَفِتَنِ ..... ٩
- أَكْثَرُ بَلَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي التَّفَرُّقِ وَتَسْلِيْطِ بَعْضِهَا عَلَى بَعْضٍ ..... ١٠
- نُزُولُ الْفِتَنِ ..... ١١
- تَزَايِدُ الْفِتَنِ ..... ١٣
- صُورٌ مِنَ الْفِتَنِ** ..... ١٥
- ١- فِتْنَةُ الْمَالِ: ..... ١٥
- ٢- فِتْنَةُ النِّسَاءِ: ..... ١٦
- ٣- فِتْنَةُ الْوَالِدِ: ..... ١٧
- ٤- فِتْنَةُ الْجَارِ: ..... ١٨
- ٥- فِتْنَةُ الْأَيْمَةِ الْمُضِلِّينَ: ..... ١٩
- ٦- فِتْنُ إِبْلِيسَ وَجُنْدِهِ: ..... ٢٠



## آداب التعامل مع الفتن ١١

- آداب التعامل مع الفتن ..... ٢٢
- ١- الإخلاص: ..... ٢٢
- ٢- الإقبال على طلب العلم: ..... ٢٣
- ٣- الرجوع إلى أهل العلم: ..... ٢٤
- \* لزوم العلماء الربانيين: ..... ٢٥
- \* العلماء الذين يُرجع إليهم هم علماء السنة: ..... ٢٧
- \* السلف يفرعون إلى علمائهم أيام الفتن: ..... ٢٧
- ٤- التحذير من زلة العالم: ..... ٢٩
- ٥- الرجوع إلى الحق: ..... ٣٠
- ٦- الإمساك عما ليس للعبد به علم: ..... ٣١
- ٧- عدم الجزم بتنزيل النصوص الشرعية على النازلة من الفتن: ..... ٣١
- ٨- تحقيق التوحيد: ..... ٣٣
- ٩- الإيمان بالقدر: ..... ٣٣
- ١٠- اجتناب الجدال والخلاف: ..... ٣٤
- ١١- اجتناب التحزب: ..... ٣٥
- ١٢- الإقبال على العبادة: ..... ٣٦
- ١- الصلاة: ..... ٣٦
- ٢- صلاة الجماعة زمن الفتن: ..... ٣٧
- ٣- التوكل على الله: ..... ٣٧



## ٦٢) آثَابُ الْمُقَامِلِ مَعَ الْفِتَنِ

- ٣٨ ..... ٤- الاستغفارُ والتَّضَرُّعُ:
- ٣٨ ..... ٥- الصَّبْرُ:
- ٤٠ ..... ٦- المُبَادَرَةُ بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَاتِ:
- ٤٠ ..... ١٣- الْفِرَارُ مِنَ الْفِتَنِ:
- ٤٢ ..... ١٤- اعْتِرَالُ الْفِتَنِ:
- ٤٣ ..... ١٥- تَرْكُ أَرْضِ الْفِتْنَةِ:
- ٤٥ ..... ١٦- كَفُّ الْيَدِ فِي الْفِتْنَةِ:
- ٤٥ ..... ١٧- حِفْظُ اللَّسَانِ فِي الْفِتْنَةِ:
- ٤٥ ..... ١٨- النَّهْيُ عَنِ الْإِشَارَةِ بِالسَّلَاحِ إِلَى الْمُسْلِمِينَ:
- ٤٦ ..... ١٩- عَدَمُ اقْتِتَالِ الْمُسْلِمِينَ فِيمَا بَيْنَهُمْ فِي الْفِتْنَةِ وَغَيْرِهَا:
- ٤٧ ..... ٢٠- التَّعَوُّدُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ:
- ٤٨ ..... ٢١- اللُّجُوءُ إِلَى اللَّهِ:
- ٤٩ ..... ٢٢- سُؤَالُ اللَّهِ الْهِدَايَةَ:
- ٥١ ..... ٢٣- الثَّبَاتُ عَلَى الْحَقِّ:
- ٥١ ..... ٢٤- الْحَذَرُ مِنَ الذُّنُوبِ:
- ٥٢ ..... ٢٥- شُكْرُ النَّعْمِ:
- ٥٢ ..... ٢٦- مَعْرِفَةُ سَبَبِ عَدَاوَةِ الْأَعْدَاءِ:
- ٥٣ ..... ٢٧- التَّأَنِّي وَعَدَمُ الْعَجَلَةِ:
- ٥٥ ..... ٢٨- التَّيُّبُ:






## أَرَابُ الْقَاعِلِ مَعَ الْفِتَنِ ١٣

٢٩- تَغْيِيرُ الْمُنْكَرِ: ..... ٥٦

٣٠- السَّكِينَةُ: ..... ٥٧

٣١- آيَاتُ يُسْتَحَبُّ التَّمَثُّلُ بِهَا عِنْدَ الْفِتَنِ: ..... ٥٩

الفهرس ..... ٦٠



من إصداراتنا

للإمام محمد بن عبد الوهاب



- \* فن الحوار.
- \* طريقنا للقلوب.
- \* ملك القلوب.
- \* تسهيل البلاغة.
- \* كيف تنال محبة الله.
- \* الخطاب البليغ في جماعة التبليغ.
- \* الصحيح من الأثر في خطب المنبر.
- \* حادي الصديق إلى بيت الله العتيق.
- \* الأخلاق بين الطبع والتطبع.
- \* المنتقى من الأحاديث القدسية.
- \* نزهة الأحباب شرح منظومة الآداب.
- \* رسالة إلى ولدي.. من تصاحب؟
- \* صلاة المسلم فضائل وأحكام.
- \* تهذيب الآداب الشرعية.
- \* آداب التعامل مع الفتن.
- \* ظلمات الظلم.
- \* نعمة الأخوة.
- \* منتقى الأشعار.
- \* تحفة الخطيب (أسول الخطابة - آدابها - صفات الخطيب).
- \* التاج المفقود.
- \* منتقى الفوائد ١/٢.
- \* منتقى الأمثال.
- \* آداب الطعام.
- \* آداب الضيافة.
- \* الطاهرة.
- \* الصديقة.
- \* تاج المروءة.
- \* الفرح العظيم.
- \* الأدب مع الوالدين.

التوزيع في القاهرة: العربيت للنشر والتوزيع جلف الجامع الأزهر

شارع الإمام محمد عبده - أول درب الأتراك - ت: ٠٢٠٢/٢٥١٢٠٦٢١

بشاركم صدق



دار الألمان  
١٩٨٧ شارع جليل الجباط - مصطفى كامل - إنكليزية  
تلفون: ٥٤٥٧٦٦٩ - ت: ٥٤١١٩١٠ - ٥٢٢٢٠٢  
توزيع الكتاب والتوزيع الإلكتروني  
E-mail: dar\_aleman@hotmail.com